

الاطار القانوني لاستفتاء تقرير المصير

دراسة في القانونين الدولي العام والدستوري

Legal framework for the referendum on self-determination

Study in international and constitutional law

د. خاموش عمر عبدالله

المستشار القانوني لرئيس برلمان إقليم كوردستان-العراق

محاضر بقسم القانون / كلية القانون وال العلاقات الدولية / الجامعة اللبنانية الفرنسية

الملخص

تعد مبدأ حق تقرير المصير احدى المباديء الدولية التي نص عليها ميثاق الامم المتحدة، وأعيد التأكيد عليها في العديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية، وإن الهدف من ممارسة الشعوب لحق تقرير المصير يتمثل في إقامة دولة مستقلة ذات سيادة، ويتم هذا سواء عن طريق اللجوء إلى الوسائل السلمية أو عن طريق استخدام القوة . ويعتبر منطق القوة غير مشروع دولياً وفقاً للمادة (4/2) من ميثاق الامم المتحدة، ولم يبين ميثاق الامم المتحدة الوسائل التي يمكن من خلالها تقرير المصير، لكن العمل الدولي يقدم لنا صوراً عن هذه الطرق من بينها الاستفتاء الشعبي.

اهتمت المنظمات الدولية بموضوع الاستفتاء كوسيلة لتقرير المصير واعتبرت منظمة الامم المتحدة الاستفتاء الوسيلة المثلث لتطبيق حق الشعوب في تقرير المصير وتجلّ ذلك من خلال القرارات التي اصدرتها الامم المتحدة في هذا الاطار، كما إن هذا الموضوع لم يخلو من اهتمامات فقهاء القانون الدولي.

ان الاستفتاء الشعبي يجسد أهم مظاهر تطور الحياة السياسية في

معلومات البحث

تاريخ البحث:

الاستلام: ٢٠١٧/١٢/٢١

القبول: ٢٠١٨/١/٢٥

النشر: شتاء ٢٠١٨

Doi:

10.25212/lfu.qzj.3.1.30

الكلمات المفتاحية:

The right to self-determination, the referendum, the Charter of the United Nations, peaceful means, independence, legitimacy, political decision

النظم الديمقراطيّة شبه المباشرة، وتقوم الديموقراطية شبه المباشرة بانتخاب نواب من قبل الشعب إلا أنها لم تترك لهم حرية التصرف، بل إن الشعب يتملك دوراً كبيراً في المساهمة في شؤون الحكم وصنع القرار السياسي.

ويعد استفتاء تقرير المصير في مجال القانون الدستوري من أهم نماذج تطبيق المشاركة الاستفتائية، لاسيما بعد أن أصبح مبدأ تقرير المصير السياسي للشعوب حقاً أساسياً من حقوق الإنسان السياسية.

وتتناولنا في هذا البحث، بالمقارنة والتحليل، الأبعاد المختلفة لحق المشاركة الاستفتائية في القانونين الدولي والدستوري.

مقدمة

إن التطور التاريخي لمفهوم استفتاء تقرير المصير قد مر بمراحل متعددة حتى وصل إلى التنظيم الدولي، وفي هذا المجال اعتبرت الأمم المتحدة استفتاء تقرير المصير أفضل وسيلة للتأكد على إرادة الشعوب، وإن ممارسة استفتاء الانفصال يحتاج إلى التنظيم الداخلي من الناحية الإجرائية (التنظيمية) – المتعلقة بمراحل ما قبل و أثناء إجراء الاستفتاء -، ومن الناحية الموضوعية المتعلقة بالاتفاق المسبق، و وجود الدعم القانوني المطلوب لنجاح هذه العملية، ومع كل ذلك فإن هذه العملية قد تكون عرضة للفشل في حال اعتراض القضاء الدستوري على إجراء الاستفتاء في إطار ممارسة اختصاصه المتعلق بالرقابة على دستورية القوانين.

لذا فانا سوف نتناول هذا الموضوع من خلال الخطة الآتية:

المبحث الأول: التطور التاريخي لمفهوم استفتاء تقرير المصير.

المبحث الثاني: الجوانب التنظيمية (الإجرائية) لاستفتاء تقرير المصير.

المبحث الثالث: الجوانب الموضوعية لاستفتاء تقرير المصير.

المبحث الرابع: إجراء استفتاء تقرير المصير من جانب واحد.

المبحث الخامس: موقف القضاء الدستوري من إجراء الاستفتاء من جانب واحد.

المبحث الاول

التطور التاريخي لمفهوم استفتاء تقرير المصير

من استفتاء تقرير المصير بمراحل تأريخية معينة، وبشكل استفتاء تقرير المصير نوعاً انواع الاستفتاء الشعبي، ولجأت منظمة الامم المتحدة إلى ممارسة اسلوب الاستفتاء كوسيلة من وسائل تقرير المصير، وأصدرت الجمعية العامة ومجلس الامن مجموعة من القرارات تضمنت التأكيد على استشارة الشعوب في تقرير مصيرها.

وسنحاول في هذا البحث إلقاء الضوء على التطور التاريخي لمفهوم استفتاء تقرير المصير، وعلى هذا ستقسم خطة هذا البحث على النحو التالي:

المطلب الاول: التطور التاريخي لاستفتاء تقرير المصير.

المطلب الثاني: مفهوم استفتاء تقرير المصير.

المطلب الثالث: القرارات والتوصيات الدولية والاقليمية بشأن استفتاء تقرير المصير.

المطلب الاول: التطور التاريخي لاستفتاء تقرير المصير

في بداية الحرب الأهلية الأمريكية، حاولت الدول الكونفدرالية الإنفصال عن الولايات المتحدة، واجروا أولى استفتاءات الاستقلال¹.

إنها حقيقة معروفة إن الاستفتاءات الأولى على الاستقلال عقدت في الولايات الكونفدرالية في أمريكا في أوائل 1860، في هذه المرحلة كان الاستفتاء بالفعل جزء راسخ من الحياة السياسية، عقد الاستفتاء الأول في أمريكا في عام 1788 في ولاية ماساشوستس، عندما تم التشاور مع الناخبيين على ما إذا كانوا يريدون التخلص من استقلالهم و الانضمام إلى الولايات المتحدة الأمريكية المكونة حديثاً².

وفي عام 1860 لجأت كل من ولاية تكساس، و فرجينيا، و تينيسي إلى استفتاء تقرير المصير و تركوا مسألة قرار الانفصال عن الاتحاد للناخبين، ولعل ما هو المثير لاهتمام هو ان الدعم لصالح الانفصال لم يكن بالاجماع، ففي ولاية تينيسي صوت

¹ Benjamin Levites, The Scottish independence referendum and the principles of democratic secession, Brooklyn journal of international law, Volume 41, Issue1, Article8, 2015, p377-378.

² Matt Qvortrup, Voting on independence and national issues a historical and comparative study of referendums on self-determination and secession

المواطنون في فبراير 1861، والهيئة التشريعية التي صوت للاتفصال قرر الرجوع إلى الناخبين في الولاية في استفتاء على الانفصال، وقد صوت (104019) لصالح الانفصال، في حين صوت (47238) ضد الانفصال، وفي ولاية تكساس صوت (34794) لصالح الانفصال، و (11235) ضد الانفصال³، ولا توجد أرقام فيرجينيا⁴.

واجرت فيرجينيا في شهر فبراير 1861 الاستفتاء، بعد أن وافقت الهيئة التشريعية لتلك الولاية على الانفصال وقررت أن مرسوم الانفصال سيحتاج إلى أن يتقدم شعب فيرجينيا على شكل الاستفتاء⁵.

واستغرق الامر مدة (45) عاماً لإجراء الاستفتاء على الاستقلال في النرويج، وفي عام 1905 صوت الناخبون النرويجيون لصالح الانفصال (أكثر من 99 بالمئة صوت لصالح الانفصال) عن السويد⁶.

إن النزاع بين السويد والنرويج نشأ في عام 1890، عندما فشل النرويج في مساعيه من أجل الحصول على اختصاصات سلطات سيادية في الشؤون الخارجية، ثم انفصل المجلس التشريعي النرويجي عن السويد من جانب واحد في عام 1905 احتجاجاً على فشل الملك في إعادة المصالحة، وعلى الرغم من ان الهيئة التشريعية السويدية اعتبرت هذه الخطوة غير قانونية، إلا أنها وافقت على إجراء الاستفتاء من أجل تنفيذ استقلال النرويج، وهكذا انفصلت النرويج عن السويد عام 1905 بموجب إعلان برلماني، وبعد ذلك تم التأكيد عليه في استفتاء عام 1905 وحُرمت المرأة من حق التصويت⁷.

في فترة ما بين الحربين العالميتين، تم اجراء استفتاءين فقط: واحدة في عام 1933، حول ما إذا كان غرب استراليا يريد الانفصال عن استراليا أم لا؟ والآخر في عام 1935 على ما إذا كانت الفلبين تريد أن تصبح دولة مستقلة عن الولايات المتحدة الأمريكية أم لا؟⁸

ويلاحظ إن الاستفتاءات التي اجريت قد تعلقت بمسألة إنهاء الاستعمار، أي ان استفتاء تقرير المصير كان وسيلة من الوسائل التي تم اللجوء إليها من قبل الحركات التحررية لنيل الاستقلال، والخلاص من الاستعمار.

وبعد عام 1944 تم اجراء (50) استفتاءً على تقرير المصير، والغالبية العظمى من هذه الاستفتاءات اجريت بعد عام 1990.⁹

وانفصلت أيسلندا عن الدانمارك في عام 1944، بعد معاهدة انتهت مدة نفاذها، وذلك من خلال استفتاء للحل¹⁰.

³ ويرى (Joe T.Timons) ان التصويت الكلي في ولاية تكساس كانت (60964)، صوت (46166) لصالح الانفصال، في حين صوت (14747) ضد الانفصال . Joe T.Timmons, The referendum in texas on the ordinance of secession, February 23, 1861;the vote, East texas historical, journal volume 11, issue2, article 610, 1973,P

⁴ Matt Qvortrup, Op.cit,

⁵ Benjamin Levites, Op.Cit, P379.

⁶ Matt Qvortrup, Op.cit,

⁷ Klaus- Jurgen Nagel, Roadmaps towards self- determination in Europe, Center Maurites coppelters, P3.

.(2016/8/9) www.ideasforeurope.eu

⁸ Thomas Musgrave, The western australin secessionist movement, Macquarie law journal, 2003, Vol3, P98.

⁹ Matt Qvortrup, Op.cit,

في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية اجريت ثلاثة عشر استفتاءً في جميع أنحاء العالم على الاستقلال، وكان إنهايار العديد من المستعمرات يتحقق من خلال الاستفتاء على الاستقلال، فالامبراطورية الفرنسية على سبيل المثال في عام 1958 وفرصة للمستعمرات لكي تصوت لصالح البقاء على العلاقات مع فرنسا، أو رفض الاقتراح وبالتالي إكتساب الاستقلال، فقد صوت احد عشرة مستعمرة لصالح البقاء على العلاقات، في حين رفضت مستعمرة واحدة فقط وهي غينيا الاقتراح واكتسبت استقلالها، وبصرف النظر عن هذه الاستفتاءات الفرنسية، ظلت استفتاءات الاستقلال في سياق إنهاء الاستعمار نادرة نسبياً.¹¹.

وبعد سقوط الشيوعية في عام 1989، وإنهايار الاتحاد السوفيتي في عام 1991 فتح الباب على مصراعيه لإجراء استفتاءات الاستقلال وبيدو ان الاسباب قد اختلفت، ولكن في كثير من الحالات اجريت الاستفتاءات لأن المجتمع الدولي - وخاصة القوى الاوروبية الكبرى - اصر على الاستفتاء من اجل الاعتراف بالدولة الجديدة، وخاصة لجنة بادنمير - التي شكلتها الجماعات الاوروبية (التي اصبحت فيما بعد الاتحاد الأوروبي)، أكد على ان الاستفتاء يمثل شرطاً لابد منه للاعتراف بالدولة الجديدة، وهناك أدلة تأريخية تشير إلى ان هذا الشرط هو الذي دفع عدداً كبيراً من الدول لاجراء الاستفتاء وخصوصاً في يوغسلافيا السابقة.¹².

المطلب الثاني: مفهوم استفتاء تقرير المصير

يعد الاستفتاء الشعبي من أهم مظاهر الديمقراطية شبه المباشرة، والديمقراطية شبه المباشرة هي النظام الوسط بين الديمقراطية المباشرة والديمقراطية النباتية، فهي تقوم على وجود هيئات نباتية منتخبة من قبل الشعب وهذا هو مظهر الديمقراطية النباتية، إلا إن دور الشعب في هذا النظام لا يقتصر على انتخاب النواب بل يمارس الكثير من الامور الهامة بصورة مباشرة باعتباره صاحب السيادة و هذا هو مظهر الديمقراطية المباشرة.

وللديمقراطية شبه المباشرة مظاهر تمتاز بها عن غيرها من الانظمة و تمثل في المظاهر الرئيسية (الاستفتاء الشعبي و الاقتراح الشعبي والاعتراض الشعبي) والمظاهر الثانوية (حق إقالة الناخبين لنائبيهم و حق الحل الشعبي و حق عزل رئيس الجمهورية¹³).

والاستفتاء في اللغة تعني (الفتوى) و (الفتوى) هو الجواب عما يشكل من المسائل الشرعية أو القانونية¹⁴.

¹⁰ Klaus- Jurgen Nagel, Op.Cit, P3.

¹¹ Benjamin Levites, Op.Cit, P386.

¹² Matt Qvortrup, Op.cit, Benjamin Levites, Op.Cit, P387.

¹³ د. محمد كاظم المشهداني، النظم السياسية، الموصل، 1991، ص25.

¹⁴ ابراهيم مصطفى، حامد عبد القادر، احمد حسن الزيات، محمد علي النجاد، مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، 1961، مصر الجزء الثاني، ص680.

ويذكر بعض الفقهاء، إن كلمة (Referendum) في الأصل استخدمت في مجال التحفظ باشتراط موافقة حكومات ممثلي المقاطعات في الاتحادات الجermanية والسويسرية القديمة، ثم تحول هذا اللفظ واتسع معناه، فاصبح يشمل اخضاع أي عمل لموافقة الشعبية كما يشير إلى ذلك الفقيه جورج بوردو (George Burdo)¹⁵.

ويقصد بالاستفتاء الشعبي اصطلاحاً الرجوع إلى الشعب لأخذ رأيه بالموافقة أو الرفض في أي موضوع عام كان يكون موضوعاً قانونياً أو دستورياً أو سياسياً بصفته صاحب السيادة¹⁶.

إن مفهوم الاستفتاء الشعبي من الناحية الاصطلاحية يعني انه يحتوي في الحقيقة على عنصرين وهم¹⁷:

1-أن يكون الاستفتاء الشعبي بهدف عرض موضوع عام على الشعب.

2-صدور رأي الشعب بالموافقة أو الرفض.

وفي الواقع ان للاستفتاء الشعبي أنواع متعددة منها: الاستفتاء من ناحية الموضوع، الاستفتاء من ناحية وجوب إجرائه، الاستفتاء من ناحية قوته الالزامية، الاستفتاء من حيث وقت استعماله. ويتنوع الاستفتاء الشعبي من حيث الموضوع إلى ثلاثة أنواع هي: الاستفتاء الدستوري، الاستفتاء التشريعي، والاستفتاء السياسي، والاستفتاء السياسي عدة صور وأشكال وما يهمنا هنا استفتاء تقرير المصير، لذلك نكتفي بشرح هذه الصورة كونه يتعلق بموضوع دراستنا.

ويعتبر حق المواطنين في المشاركة في تقرير مصيرهم السياسي، من أهم نماذج تطبيق هذه الصورة من صور المشاركة الاستفتائية، لاسيما بعد أن أصبح مبدأ تقرير المصير السياسي للشعوب حقاً أساسياً من حقوق الإنسان السياسية المعترف بها من قبل معظم أعضاء الجماعة الدولية و منصوص عليه في كثير من موثيقها الجماعية، كنتيجة مباشرة لانتشار تيارات التحرر التي عصفت ب مختلف ارجاء الكره الارضية و اذكت جذوة الصراع الملتهف للاستقلال والحرية لدى معظم الامم، مما أدى إلى القضاء على فكرة الاستعمار القديم و تصفيته تركته في معظم دول العالم المعاصر¹⁸.

والاستفتاء على تقرير المصير يعني "أخذ رأي الشعب و تخميره بين الاستقلال والتبعية لدولة ما أو الاتحاد معها"¹⁹.

ويعد استفتاء تقرير المصير من أهم صور الاستفتاء السياسي الذي يجري لتخمير شعب من الشعوب بين الاستقلال أو التبعية لدولة من الدول أو الاتحاد معها، ولهذا الاستفتاء صلة وثيقة بالاستفتاء الدستوري، لأنه وإن لم ينصب مباشرة على اتخاذ

¹⁵ عبد النبی مصطفی، استفتاء تقریر المصیر فی الصحراء الغربیة، اطروحة مقدمة لنبل شهادۃ الدكتوراه فی القانون العام، جامعة الجزائر- كلية الحقوق، السنة الجامعية: 2013-2014، ص.58.

¹⁶ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني، المركز الدستوري لرئيس الدولة في الجمهورية اليمنية (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، مقدمة إلى كلية القانون - جامعة بغداد، 2000، ص.107.

¹⁷ عبدالقادر محمد القيسي، الاستفتاء الشعبي و اثره في النظام السياسي، المكتبة القانونية- بغداد، 2012، ص.16-17.

¹⁸ د. سليمان صالح الغويل، الاستفتاء و أزمة الديمقراطية- دراسة قانونية سياسية مقارنة، منشورات جامعة قار بونس- بنغازي، ط1، 2003، ص.146.

¹⁹ عبدالقادر محمد القيسي، المصدر السابق، ص.50.

دستور جديد- يتعلق بالاختيار بين قيام دولة جديدة يلزمها دستور جديد، وبين البقاء كمستعمرة أو جزء من دولة ليس له كيان دولي مستقل²⁰.

وتنشأ الضرورة القانونية لإجراء استفتاء تقرير المصير في هاتين فقط²¹:

اولاً: في حالة الادعاء الانفصالي حيث الاطراف ذات الصلة تدخل في إتفاق يتطلب اجراء الاستفتاء كوسيلة لحل المطالبة الانفصالية.

ثانياً: وجود أحكام صريحة في دستور دولة الام التي تجيز اجراء الاستفتاء كجزء من عملية الانفصال.

وهناك العديد من الأمثلة على مشاركة المواطنين في استفتاء تقرير المصير، وكانت نتيجة الاستفتاء في كثير من الحالات هي الانفصال والاستقلال، و بالمقابل بل كانت هناك استفتاءات فضلت اكتりة الناخبيين الانضمام أوبقاء الحال كما هو عليه.

ويجب أن يكون استفتاء تقرير المصير مباشراً ويتصل بمسألة مرتبطة بتقرير المصير، ولذلك أي نوع من انواع الانتخابات للهيئات النيابية، حتى ولو كانت الانتخابات في بعض الأحيان بمثابة شيء مماثل للاستفتاء، على سبيل المثال، في كاتالونيا تم تصوير الانتخابات الاقليمية لعام 2015 على نطاق واسع على أنها استفتاء استقلال كاتالونيا²².

وكذلك الاستفتاءات الدستورية التي تكون بمثابة استفتاء تقرير المصير، مثل استفتاء عام 1999 على الدستور الجديد لأبخازيا، وذلك على أساس كون هذا الدستور يجعل ابخازيا دولة مستقلة، وكثيراً ما يوصف تصويت عام 1999 على الدستور على انه استفتاء على الاستقلال²³.

وكذلك الحال بالنسبة لاستفتاءات الانفصال من المنظمات فوق الوطنية (الإقليمية) مثل الاتحاد الأوروبي، ف ان هذه الاستفتاءات لا تندرج تحت طائلة استفتاءات تقرير المصير، وكذلك الاستفتاءات التي تجري من قبل المؤسسات الغير رسمية.

وتنقسم أشكال الاستفتاء على تقرير المصير إلى ثلاثة انواع²⁴:

1- إجراء الاستفتاء قبل إعلان الدولة (الاستفتاء السابق): عادة يجري استفتاء تقرير المصير قبل إعلان الدولة، وقد وجدها أن هذا النهج هو المتبعة في أغلبية التجارب العالمية، بحيث يكون هناك مدة زمنية ما بين إجراء الاستفتاء و إعلان الدولة، وفي أغلب الأحيان تكون هذه المدة أشهراً، وفي أحيان أخرى تكون أياماً، ونادرًا ما تتجاوز الأعوام²⁵.

²⁰ د. ماجد راغب الحلوي، الاستفتاء الشعبي، دار المطبوعات الجامعية، ط 2، 1983، ص 284.

²¹ Peter Radan, Secessionist referenda in international and domestic law, journal 'nationalism and ethnic politics', Volume 18, 2012, Issue 1, p18.

²², P76. Micha Germanne, Pax populior casus belli? On the Conflict resolution potential of self-determination referendums, a thesis submitted to attain the degree of doctor of sciences of ETH ZURICH, 2017,

²³ Ibid, P77.

²⁴ د. خاموش عمر عبدالله، مافي ضارقوسي هتربيمي كوردستان لتنغير روشناني ئۆزموونى ولا تاندا، يەتكىتى ئۇرلەمانثارانى كوردستان، ضاخانەتى زانکو، 2017، 78-77 ل.

2- إجراء الاستفتاء بعد إعلان الدولة (الاستفتاء اللاحق): هناك دول اجرت استفتاء تقرير المصير بعد إعلان الاستقلال²⁶.

3- الاستفتاء على تشريع قانون إعلان الاستقلال: إن الأمثلة على هذا النوع من الاستفتاء نادرة، ووجدنا إن هذا النوع من الاستفتاء أجريت في أوكرانيا، ففي (1991/12/1) تقرر تنظيم الاستفتاء العام حول إصدار قانون لإعلان الاستقلال، وكان سؤال الاستفتاء كالتالي: "هل تؤيد قانون إعلان إستقلال اوكرانيا؟" ، وكانت النتيجة أن (32% من المצביעين صوتوا بـ(نعم) للقانون.

المطلب الثالث: القرارات الدولية بشأن استفتاء الاستقلال

استعملت منظمة الأمم المتحدة أسلوب الاستفتاء كوسيلة فعالة لتقرير المصير، كما اعتبرته أهم أسلوب للتعبير الحر عن إرادة الشعوب، وأصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بهذا الشأن مجموعة من القرارات تضمنت في مجلتها التأكيد على استشارة الشعوب غداً تتعلق الامر بتصفية الاستعمار من الأقاليم المستعمرة²⁷.

أكد القرار (637) في 16 فبراير 1952 إن للدول الأعضاء في المنظمة، حق تقرير و تشجيع تنفيذ تقرير المصير للشعوب الأقاليم المستعمرة، أو الأقاليم المشمولة بالوصاية والتسيير لها ممارسة هذا الحق وفق ما تقتضيه مباديء و روح المنظمة، إعتماداً على إرادة هذه الشعوب التعبير عنها بكل حرية، باعتبار إن إرادة هذه الشعوب يجب التعبير عنها بطريق الاستفتاء أو بغيره من الوسائل الديمقراطية²⁸.

كما يعتبر القرار رقم (1514) في (14/12/1960) من أهم القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة والتي طلبت بموجها من الدول الاستعمارية، منح الشعوب المستعمرة الحق في تقرير المصير و مركزها السياسي بحرية كاملة، وان تختار بحرية إنتمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، كما حث هذا القرار على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة في الأقاليم المشمولة بالوصاية، أي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أو الأقاليم التي لم تتن الاستقلال بعد، لنقل جميع السلطات إلى شعوب تلك

²⁵ على سبيل المثال أعلنت أريتريا الاستقلال بعد شهر من استفتاء الاستقلال، وأعلنت جنوب سودان الدولة بعد ستة أشهر، أما النرويج فقد أعلنت الاستقلال بعد مرور شهرين و (18) يوماً، في حين أعلنت سلوفينيا الاستقلال بعد ستة أشهر و يومين، أما جبل الأسود فقد أعلنت الاستقلال بعد ثلاثة عشر يوماً فقط، وأعلنت جورجيا الاستقلال بعد ستة أيام، أما التيمور الشرقي فقد أعلنت الاستقلال بعد سنتين وثلاثة أشهر.

²⁶ كارمينيا حيث أعلنت الاستقلال في (21/9/1990)، واجرت الاستفتاء على تقرير المصير في (21/9/1991)، كما أعلنت اذربيجان الاستقلال في (18/10/1991)، واجرت الاستفتاء في (10/12/1991). وأعلنت تركمانستان الاستقلال في أغسطس 1990، واجرت الاستفتاء في (1991/10/26)، وأعلنت اوزبكستان الاستقلال في (31/8/1991) واجرت الاستفتاء في (29/12/1991)، كما أعلنت برلمان استونيا الاستقلال من جانب واحد في أغسطس 1990، واجرت الاستفتاء في (3/3/1991)، وأعلنت برلمان لتونيا الاستقلال من جانب واحد في (11/3/1990) واجرت الاستفتاء في (9/4/1991).

²⁷ عبد النبی مصطفی، المصدر السابق، ص.49.

²⁸ عمر سعد الله، مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في ميثاق وأعمال منظمة الأمم المتحدة، 1984، ص 275.

الإقليم من دون قيد أو شرط ووفق لرادتها والرغبات المعلنة، كما أكد هذا القرار على مكافحة أي محاولة تستهدف التقويض الجزئي أو الكلي للوحدة القومية والسلامة الإقليمية لأي بلد أو اعتبارها متنافية مع ميثاق الأمم المتحدة ومبادئها²⁹.

كما ان قرارات الجمعية العامة بشأن نزع الصحراء الغربية تؤكد على اجراء الاستفتاء في الصحراء الغربية، كالقرار رقم (2229) في (1966/12/16) والقرار رقم (3162) في (1973/12/14)، والقرار رقم (3458) في (1975/12/10)، والقرار رقم (50/40) في (1985/12/2).

كما أصدر مجلس الأمن قرارين يتعلقان بالاستفتاء بشأن قضية ناميبيا سابقاً، القرار الأول يحمل رقم (385)³⁰ بتاريخ (30/يناير/1976)، والقرار الثاني يحمل رقم (435)³¹ بتاريخ 29 سبتمبر 1978.

ولقد عبر مجلس الامن صراحة، من خلال القرار رقم (385)، انه ومن أجل تمكين شعب ناميبيا من أن يقرر مستقبله بحرية، فإنه من الضروري أن تجري انتخابات حرة، تحت اشراف و رقابة الامم المتحدة، كما تضمن القرار رقم (435) خطة عامة لتحقيق استفتاء الشعب الناميبي، وقد تم وضع مشروعه استناداً إلى القرار (385) المؤرخ 30 يناير 1976³².

²⁹ عمرون محمد، تطور نزع الصحراء الغربية من الانسحاب الاسباني إلى مخطط بيكر الثاني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، سنة 2006، ص.68.

³⁰ وقد نصت النقطة الرابعة من القرار "وتدعو الدولة القائمة بالأدارة إلى الاضطلاع، في أقرب موعد ممكن ووفقًا لامانى سكان الصحراء الإسبانية الأهلين وبالتشاور مع حكومتي موريتانيا والمغرب وأي طرق معنى آخر، بتقرير الاجراءات اللازمة لعقد استفتاء برعاية الامم المتحدة بغية تمكين سكان الأهلين من استعمال حقهم في تقرير المصير بحرية، وإلى القيام تحقيقاً لذلك، بما يلي:

أ-تهيئة الجو الملائم لإجراء الاستفتاء على أساس حر حر و ديمقراطي تزييه تماماً، بالسماح، خاصة، بعودة المنفيين إلى الإقليم.

ب-اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان قصر الاشتراك في الاستفتاء على سكان الأقلية الأهلين وحدهم.

ج-عدم اتيان أي عمل من شأنه تأخير عملية إنهاء الاستعمار في الصحراء الإسبانية.

د- توفير كل التسهيلات الالزمة لبعثة الأمم المتحدة لتمكينها من الاشتراك الايجابي في تنظيم الاستفتاء واجراه.

³¹ وجاءت في الفقرة (أ) من النقطة (4) "تهيئة جو سياسي ملائم لإجراء الاستفتاء على أساس حر حر و ديمقراطي ومتجرد تماماً خاصة بالسماح بعودة جميع المنفيين السياسيين إلى الأقلية".

³² نصت النقطة (2) "وتفيد من جديد تعليقها بمبدأ تقرير الشعوب لمصیرها وحرصها على ان ترى تطبيق ذلك المبدأ على سكان اقلية صحراء الإسبانية في إطار يضمن ويتيح لهم التعبير عن إرادتهم تعبيراً حرّاً و حقيقياً وفقاً لقرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع، كما نصت النقطة (7) " وترجو من حكومة اسبانيا، بوصفها الدولة القائمة بالأدارة ان تقوم، وفقاً للاحظات البعثة الزائرة واستنتاجاتها ولقتوي محكمة العدل الدولية، باتخاذ التدابير الالزمة فوراً بالتشاور مع جميع الاطراف المعنية والمهتمة بالأمر، كي يتمكن جميع الصحراويين المنتدين إلى الأقلية من ان يمارسوا حقهم، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير ممارسة كاملة و حرّة تحت اشراف الامم المتحدة".

³³ نصت النقطة (4) (وترجو من الادارة المؤقتة اتخاذ التدابير الالزمة لتمكين جميع السكان الصحراويين المنتدين إلى الأقلية من ممارسة حقهم، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير عن طريق استشارة حرّة تنظيم بمساعدة ممثل للأمم المتحدة يعنيه الأمين العام".

³⁴ نصت النقطة (3) "...بغية التوصل إلى وقف إطلاق النار لتهيئة الظروف الالزمة لإجراء استفتاء سلمي وعادل لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية، استفتاء يجري دون أي قيود إدارية أو عسكرية، تحت اشراف منظمة الوحدة الأفريقية والامم المتحدة".

³⁵ 7-...it is imperative that free elections under the supevvision and control of the united nation be held for the whole of Namibia as one political entity.

³⁶ 3-...to answer the early independence of Namibia through free elections under the supervision and control of the united nations.

³⁷ عمر سعد الله، المصدر السابق، ص275.

وفي 27 اغسطس 1991 عقد مؤتمر للسلام بشأن يوغوسلافيا من قبل الجماعة الاوروبية، وتقرر إنشاء لجنة تحكيم وكانت اللجنة برئاسة السيد (روبرت بادينتر) رئيس المجلس الدستوري الفرنسي، وعضوية رؤساء المحاكم الدستورية لكل من المانيا وإيطاليا والمحكمة البلجيكية للتحكيم والمحكمة الدستورية الاسبانية، وكانت الولاية الممنوحة للجنة غامضة بعض الشيء، وأصدرت اللجنة عدة أراء، وقد رفض طلب الاعتراف بالبوسنة والهرسك لعدم اقادها على الاستفتاء³⁸.

وهكذا فان هناك أدلة تاريخية تثبت بان لجنة بادينتر التي شكلتها الجماعات الاوروبية (التي اصبحت فيما بعد الاتحاد الاوروبي) أكدت على اجراء الاستفتاء كشرط مسبق للاعتراف بالدولة الجديدة، وخصوصاً في يوغوسلافيا السابقة، إذ ان هذا الشرط دفع عدداً كبيراً من الدول إلى إجراء الاستفتاء³⁹.

كما اصدرت منظمة الوحدة الافريقية سابقاً عدة قرارات ترمي إلى تطبيق اسلوب الاستفتاء كوسيلة قانونية من اجل تحرير الشعوب التي ما زالت تعيش تحت السيطرة الاستعمارية، كالقرار رقم (272) في شهر يونيو 1972، الذي يهدف إلى تنظيم الاستفتاء في الصحراء الغربية في اقرب اجل ممكن، وقرارات قمة نairobi سنة 1981 الذي تؤكد على "العمل من اجل إعطاء شعب الصحراء الغربية حقه في تقرير المصير عن طريق الاستفتاء"⁴⁰.

ومن كل ذلك يتبيّن لنا إن القرارات والتوصيات الصادرة من المنظمات الدولية والأقليمية ولجان التحكيم وال المتعلقة بتقرير المصير، تؤكّد على ضرورة إعطاء الشعوب الحق في تقرير المصير عن طريق اللجوء إلى ممارسة الاستفتاء الذي يعتبر أحد اهم الوسائل القانونية والفنية لتجسيـد إرادة هذه الشعوب.

المبحث الثاني

الجوانب الاجرائية (التنظيمية) لاستفتاء تقرير المصير

لاتقل أهمية الجوانب الإجرائية عن الجوانب الموضوعية في استفتاء تقرير المصير، ولا تتحصر أهمية تلك الاجراءات على إنها مجرد مجموعة من الإجراء يتوجب ان تتوافق في استفتاء تقرير المصير، بل إنها دوراً كبيراً في جميع المراحل ويبدأ هذا الدور بتحديد السلطة المختصة باصدار قرار اللجوء إلى عملية الاستفتاء ويستمر هذا الدور إلى مرحلة التصويت ونسبة النجاح المطلوبة لانجاح العملية.

ونعرض فيما يلي لتفاصيل ذلك، وذلك في ثلاثة مطالب متتالية على النحو التالي:

³⁸ Alain Pellet, The opinions of the badinter arbitration committee asecond breath for the self-determinatin of people

³⁹ Matt Qvortrup, Op.Cit,

⁴⁰ ينظر عبدالنبي مصطفى، المصدر السابق، ص56.

المطلب الاول: السلطة المختصة باصدار قرار اللجوء إلى عملية الاستفتاء.

المطلب الثاني: صياغة سؤال الاستفتاء والأغلبية المطلوبة لنجاح الاستفتاء.

المطلب الثالث: نزاهة عملية الاستفتاء.

المطلب الاول: الجهة المختصة بحق المبادرة في الاستفتاء

من خلال استقراءنا للدساتير المقارنة، اتضح لنا إن الدساتير قد اختلفت في تقرير هذا الحق فمنها ما يجعله لأحدى سلطات الدولة، للسلطة التشريعية أو للسلطة التنفيذية، أو قد يجعله حقاً مشتركاً بينهما، ومنها ما يجعله لجانب من المستفتين فيكون الاستفتاء الشعبي في هذه الحالة بناء على اقتراح شعبي.

لذلك فان الجهات التي تتمتع بحق المبادرة في الاستفتاء هي:

١- السلطة التشريعية

حيث تمارس هذا الحق عندما ت يريد التخلص من ما تتمتع به من صلاحيات وهذا ما معمول به في الولايات المتحدة الامريكية على مستوى الولايات لأن الدستور الامريكي لا يأخذ بالاستفتاء الشعبي على المستوى الاتحادي فغالباً ما يكون الاستفتاء الشعبي بمبادرة من السلطة التشريعية في الولايات.⁴¹

وفي الولايات المتحدة، على الرغم من عدم تطبيق نظام الاستفتاء على المستوى الاتحادي، إى انه يلعب دوراً هاماً في الغالبية العظمى من الولايات، وإن كان تطبيق الاتجاه الثاني فيها أقل من الاتجاه الاول، حيث تأخذ به (19) ولاية فقط من ثمان واربعين ولاية يطبق فيها نظام الاستفتاء الشعبي، كما تختلف هذه الولايات التسع عشرة فيما بينها في تطبيقه، حيث تطبقه ثلاثة عشرة منها فيما يتعلق بالدستور فقط، بينما تطبق الولايات الست الأخرى بالنسبة للقوانين العادية فقط.⁴²

⁴¹ د.قائد محمد طريوش، الاستفتاء العام وانتخاب رئيس الجمهورية في الدستور اليمني والدساتير العربية، مجلة الثوابت، العدد (١٧)، صنعاء، يوليو، سبتمبر، ١٩٩٩، ص87.

⁴² د.سليمان صالح الغويل، المصدر السابق، الهاشم رقم (٢)، ص47.

2-السلطة التنفيذية

هناك دساتير اخذت بالاستفتاء الشعبي وجعلت حق المبادرة بالاستفتاء للسلطة التنفيذية، ففي فرنسا مثلاً منح دستور الجمهورية الرابعة الصادر عام 1946 بالاستفتاء على الدستور لرئيس الجمهورية ثم وسعت من نطاقه وجعلته شاملة لكل أمر يتعلق بمصير الشعب و مؤسساته في دستور الجمهورية الخامسة الصادر عام 1958.

وقد جاء في المادة (11) من دستور الجمهورية الخامسة لسنة 1958 على انه "يجوز لرئيس الجمهورية بناء على اقتراح من الحكومة خلال جلسات البرلمان أو بناء على اقتراح مشترك من المجلسين ينشر في الجريدة الرسمية أن يعرض على الاستفتاء على مشروع قانون يتضمن تنظيم السلطات العامة أو الاصلاحات المتعلقة بالسياسة الاقتصادية أو الاجتماعية أو البيئية أو بالمرافق العامة التي تساهم في ذلك أو يهدف إلى ترجيحه بالتصديق على معايدة دون ان تعارض مع الدستور قد ترتب آثار على سير المؤسسات.....".

ويبدو ان المشرع باستخدامه عبارة كل مشروع قانون خاص بتنظيم "السلطات العامة" لم يحدد المقصود بالسلطات العامة، وإزاء غموض المشرع الدستوري و إستخدامه لعبارات مطلقة، فقد حاول الفقه تحديد تعبير السلطات العامة، حيث ذهب البعض إلى تعبير السلطات العامة هنا يشمل السلطات العامة التي وردت في الدستور وتلك التي لم ترد الاشارة إليها في الدستور، ويستند لتبرير رأيه بالحالات التي لجأ فيها الرئيس دييجول إلى استخدام حكم المادة (11) لاستفتاء الشعب في كل ما يتعلق بالسلطات العامة، حيث عرض على الشعب الاستفتاء بناء على اقتراح الحكومة، مشروع قانون يتعلق بتنظيم السلطات العامة في الجزائر، وإعطاء حق تقرير المصير للشعب الجزائري⁴³.

3-الشعب مثلاً بجانب من المستفتين

وهو الاتجاه الذي يعطي حق الدعوة للمشاركة الاستفتائية لمجموعة من المواطنين بطريقة مباشرة و دون أي تدخل من السلطات العامة في الدولة وفقاً لما يسمى في القانون الدستوري بنظام المبادرة الشعبية "⁴⁴The popular initiative".

بعض الدساتير تقرر هذا الحق لجانب من المستفتين بناء على اقتراح شعبي، فسويسرا في دستورها الحالي لعام 2000 منحت هذا الحق لـ(100000) مائة الف شخص متعمق بحق التصويت في اقتراح مراجعة شاملة للدستور الاتحادي (الفقرة (1) المادة (138)), وكذلك في اقتراح مراجعة جزئية للدستور الاتحادي (الفقرة (1) المادة (139)), كما أن إيطاليا منحت هذا الحق لـ(500000) خمسمائة الف ناخب أو خمسة مجالس إقليمية في دستورها الصادر عام 1947، وهذا ما جاءت في المادة (75) منه التي تنص على ضرورة عرض كل قانون، أو كل عمل له قوة القانون، على الاستفتاء العام، متى طلب ذلك، (500000) ناخب، أو

⁴³ د. حمدي علي عمر، استطلاع رأي الشعب أمام القضاء الدستوري- دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، 2004، ص.66.

⁴⁴ د. سليمان صالح الغويل، المصدر السابق، ص.45.

خمسة مجالس إقليمية، وذلك باستثناء القوانين الخاصة بالميزانية وبالضرائب وبالعفو وتخفيض العقوبة وبالتصديق على المعاهدات الدولية.

أما في إقليم كوردستان، فان قانون رئاسة إقليم كوردستان- العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعجل، وقانون مجلس الوزراء كوردستان- العراق رقم (٣) لسنة ١٩٩٢، لم يمنحا صلاحية مبادرة الاستفتاء لرئيس الإقليم أو لرئيس مجلس الوزراء، وبالرجوع إلى قانون انتخاب برلمان كوردستان- العراق رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعجل وجدنا انه نص في النقطة (٢) من المادة (ال السادسة والخمسون) من ان البرلمان يمارس صلاحية "....البت في المسائل المصيرية لشعب كوردستان العراق وتحديد العلاقة القانونية مع السلطة المركزية" ، ثم اصدر برلمان اقليم كوردستان القرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ ونصت المادة (الاولى) من القرار على "إن المجلس الوطني لكوردستان- العراق هو المرجع السياسي والدستوري للبت في المسائل المصيرية لشعب كوردستان- العراق وتحديد العلاقة الدستورية مع سلطات جمهورية العراق الاتحادية (الفيدرالية)....".

وبموجب الأسنيد القانونية اعلاه، يتبيّن لنا ان المرجع في "المسائل المصيرية لشعب كوردستان" هو السلطة التشريعية، وبالتأكيد إن مسألة الانفصال والاستقلال تدرج تحت تصنيف المسائل المصيرية لأنها تخbir الشعب بين البقاء أو الانفصال أي تقرير مصيره، وهكذا نستنتج ان من له حق المبادرة في الاستفتاء في إقليم كوردستان هو السلطة التشريعية اي برلمان اقليم كوردستان.

المطلب الثاني: صياغة سؤال الاستفتاء والأغليبية المطلوبة لنجاح الاستفتاء

عند صياغة السؤال يجب الابتعاد عن الاساليب الغامضة والملتوية والأسئلة المركبة ذات الاوجه المتعددة، في عرض المسألة محل المشاركة الاستفتائية، لأجل تيسير فهمها على المواطنين، وتمكينهم من الا دلاء برأيهما بخصوص المسألة الحقيقة المقصودة بالاستفتاء، لا المسألة الملتبسة بها، على نحو يحول دون إمكانية التغیرير بالمواطنين، وانزاع موافقتهم على مسائل مستترة بصورة ضمنية وراء المسألة الأيجابية الظاهرة بصورة واضحة في السؤال المطروح على الاستفتاء، والتي ي ستحيل ان يوافق عليها المواطنون لو عرضت عليهم بصورة واضحة او احيطوا بها علمًا، عند قيامهم بالادلاء بأصواتهم⁴⁵.

ويجب أن يكون الموضوع محل الاستفتاء واحداً، أي بسيطاً غير مركب، محدداً دقيقاً، وذلك لكي لا يقع الناس في حيرة من الأمر حين يوافقون على بعض ما يعرض عليهم ويغترضون على البعض الآخر، وحتى يفهم الناس المقصود الحقيقي من سؤال الاستفتاء⁴⁶.

وهناك ثلاثة طرق لصياغة و تقييم سؤال الاستفتاء⁴⁷:

⁴⁵ د. سليمان صالح الغويل، المصدر السابق، ص 236.

⁴⁶ د. ماجد راغب الحلوي، المصدر السابق، ص 467.

1-اجراء البحوث مع الناخبين من خلفيات مختلفة و في مناطق مختلفة، وذلك من خلال المقابلات معهم و إبداء رأيهم حول السؤال.

2-طلب المشورة من الخبراء و ذلك من اجل الوصول إلى صياغة سؤال بسيط و بلغة واضحة.

3-من خلال التوصل إلى إتفاق سياسي بشأن صياغة السؤال بين الحكومة الانفصالية والحكومة المركزية، أو بين الأحزاب الرئيسية في البرلمان الاقليمي.

وبالنسبة لصياغة سؤال الاستفتاء، عموماً هناك نوعان من المباديء المقبولة على الصعيد الدولي، أولاً : يجب أن يكون السؤال لصالح أو ضد اقتراح الاستقلال، ثانياً: يجب أن تكون صياغة السؤال واضحة ومباشرة.⁴⁸.

وحالات استفتاء 2014 لشبه جزيرة القرم مثال واضح لانتهاك هذين المبدئين، كانت هناك خيارات على ورقة الاقتراع :

الخيار 1- هل تؤيد إعادة توحيد شبه جزيرة القرم مع روسيا مع كل الحقوق الاتحادية للاتحاد الروسي؟ الخيار 2: هل تؤيد استعادة دستور جمهورية القرم لعام 1992، وحالات شبه جزيرة القرم كجزء من اوكرانيا؟ في الواقع كانت كلاً الخيارين على ورقة الاقتراع على حد سواء يؤديان إلى الانفصال النهائي من اوكرانيا، كانت هناك فارق بسيط بين الخيارين كون السؤال الاول كان أكثروضوحاً من السؤال الثاني، لم يكن هناك خيار أمام الناخبين الذين كانوا يدافعون عن القرم كونه جزءاً من اوكرانيا كما كان على مدى عقود، وال اختيار الثاني لم يكن واضحاً ما إذا كان المقصود بدستور عام 1992 في شكلها الاصلي أو في شكله المعدل، لأن هذا الدستور تم اعتماده جنباً إلى جنب مع اعلان الاستقلال، ولكن برلمان القرم قام بتعديلاته في وقت لاحق ليؤكد على ان شبه جزيرة القرم جزء من اوكرانيا، لذلك كان الخيار الثاني غير واضح و يميل إلى دفع الناخبين بعيداً عن هذا الاختيار.⁴⁹.

وكذلك الحال بالنسبة للسؤال الذي وجه لشعب تيمور الشرقي، ويبدو ان السؤال مقيد، وغير ملائم، ويلاحظ فيه ترجيح لصالح أحد الخيارات، وبالاخص خيار الحكم الذاتي، لأن السؤال الذي طرح على الناخبين في تيمور الشرقية في 30 آب 1999 كان كالتالي⁵⁰:

هل تقبل الحكم الذاتي الخاص المقترح لتيمور الشرقية ضمن دولة موحدة في جمهورية اندونيسيا؟ قبول.

أو هل ترفض الحكم الذاتي الخاص المقترح لتيمور الشرقية، مما يؤدي إلى إنفصال تيمور الشرقية من اندونيسيا؟ رفض.

كما أشارت المحكمة العليا الكندية إلى السؤال الذي وجه للناخبين في كيبك وأكد على ان السؤال يجب أن يكون "حالياً من الغموض"، وكان سؤال الاستفتاء في تشرين الاول لعام 1995 في كيبك كالآتي:

⁴⁷ Saki Araida, Ryan Bennett, Lauren Burke, Brittany Gaddy, Jessica Mortellaro, Marin Ping, Thomas Williams, Yufei Zhang, Secession referendum framework, Georgetown university, international electoral policy and practices, 2015 , Op.Cit, P

⁴⁸ Ibid, P

⁴⁹ Christian Marxsen, The crimea crisis an international law perspective, Heidelberg journal of international law, 2014, P382.

⁵⁰ Catriona Drew, The East Timor story; International law on trial, eur j int law, 2001, issu 12, Vol4, P674.

"هل تواافق ان تصبح كيبك ذات سيادة، بعد أن قدم عرض رسمي إلى كندا للشراكة الاقتصادية والسياسية الجديدة، ضمن نطاق احترام مستقبل كيبك والاتفاق الذي وقع في 12 يونيو 1995؟"، لقد ثبت إن هذا السؤال لم يكن مفهوماً، إذ إن ثلث الناخبين اعتقادوا ان كلمة "السيادة" تعني ان كيبك ستبقى اقليماً داخل كندا، بعكس السؤال الواضح الذي وجه للناخبين في نيفيس في اغسطس 1998 الذين سئلوا "هل تواافق على مشروع قانون انفصال نيفيس، وتصبح نيفيس دولة مستقلة منفصلة من سانت كيتس".⁵¹

وفي كانون الثاني عام 2012 اشار استطلاع الرأي ان (41%) يصوتون لصالح استقلال اسكتلندا إذا كان السؤال كالتالي:

"هل تواافق ان اسكتلندا ينبغي أن تصبح دولة مستقلة؟"، وهذه النسبة انخفضت إلى (39%) إذا كانت السؤال كالتالي "هل تواافق أو تختلف على ان اسكتلندا ينبغي أن تصبح بلداً مستقلأً؟"، وهذه النسبة انخفضت إلى مجرد (33%) عند سؤال المستجيبين "هل يصبح اسكتلندا دولة مستقلة أو يجب أن تظل جزءاً من المملكة المتحدة؟"، وهكذا نجد إن صياغة السؤال في الاستفتاء احدث فرقاً في نسبة الدعم للاستقلال.⁵²

ومن أجل أن تكون اسئلة الاستفتاء بشكل واضح، يمكن استخدام الرموز على ورقة الاقتراع، على سبيل المثال في استفتاء جنوب سودان على الاستقلال عام 2011، طبعت حروف بسيطة (الوحدة، الانفصال) والتي تمثل معاني محددة على ورقة الاقتراع وذلك لكون وجود نسبة كبيرة من السكان الاميين، إضافة إلى صورتين، صورة اليد الواحدة (لفة اليد) والتي تعني (الانفصال)، وصورة اليدين وهما يتصلحان التي تعني الوحدة.

كما يجب أن تأخذ بنظر الاعتبار اللغة التي يكتب بها السؤال، فإذا كانت المنطقة تتكلم بلغات متعددة، يجب أن يدرج السؤال بكل اللغات المستخدمة، على سبيل المثال في استفتاء شبه جزيرة القرم، تم استخدام ثلاث لغات محلية كبرى (الاوكرانية، الروسية، التatar) لتوجيهه الاسئلة.⁵³

وقد تتم صياغة السؤال بمساعدة من المنظمات الإقليمية أو الدولية، كما حدث في جبل الأسود حيث تمت صياغة السؤال بمساعدة من الاتحاد الأوروبي بعد أن نصح من قبل الامم المتحدة، وتمت صياغة السؤال على الشكل الآتي : "هل تريد لجمهورية جبل الأسود أن تكون دولة مستقلة ذات شخصية قانونية دولية كاملة؟" ، وكذلك تمت صياغة السؤال على ورقة الاقتراع في اريتريا من قبل لجنة دولية و تمت صياغة السؤال على الشكل الآتي: "هل تريد لاريتريا أن تصبح مستقلة؟"⁵⁴.

من له حق التصويت

إن احدى الاشكاليات المتعلقة بالاطار القانوني للاستفتاء تقرير المصير هي تحديد هيئة الناخبين، أي تحديد من له الحق في التصويت ومن ليس له هذا الحق.

⁵¹ Peter Radan, Constitutional law and secession: The case of quebec, 2Macarthur, law review, 1998, P78.

⁵² Matt Qvortrup, Atale of two referendums elite manipulation or civic engagement? First published in great Britain in 2015 by constitution society, London, p29.

⁵³ Saki Araid, Op.Cit, P

⁵⁴ Matt Qvortrup, Voting on independence and national issues,Op.Cit

هناك العديد من السوابق الدولية لاستبعاد أولئك الذين ليسوا جزءاً من المنطقة التي تتطلع إلى الانفصال، وكذلك عدم السماح لجميع الأفراد في البلاد للمشاركة، لأن السياق الذي يقام عليه استفتاء تقرير المصير هو خاص للغاية، ومن غير الملائم أن تكون كفة أحد الطرفين متفوقة على الآخر⁵⁵.

على سبيل المثال، في استفتاء على استقلال اسكتلندا، هيئة الناخبين كانت تتكون فقط من الأفراد الذين يثبت على أنه يقيم في اسكتلندا، كانوا مؤهلين للمشاركة في الاستفتاء، وهذه القضية أثيرت في مجلس اللوردات، حيث جادل البارونة سايمونز إن بقية المملكة المتحدة ينبغي أن يسمح له بالتصويت في الاستفتاء الاسكتلندي، لأن هذا الاستفتاء من شأنه أن يؤثر على البلد كلها، ولكن تم رفض هذه الحجة من قبل الحكومة البريطانية، وقال اللورد (والاس) ممثل اسكتلندا "إن مغادرة أو عدم مغادرة اسكتلندا للمملكة المتحدة هي مسألة تخص الاسكتلنديين"، وبالمقابل ينص الدستور في أوكرانيا، وفي تيمور الشرقية ذكر الاتفاق إن أهلية الناخبين مستمد إلى الأشخاص الذين ولدوا في تيمور الشرقية، والأشخاص الذين ولدوا خارج تيمور الشرقية بشرط أن يكون على الأقل أحد الوالدين قد ولد في تيمور الشرقية⁵⁶.

ويلاحظ أنه ما زال هناك حرمان للغير المقيمين من حق التصويت، ومن أمثلة ذلك: استبعاد جبل الأسود للذين يعيشون في صربيا في استفتاء عام 2006، وكذلك الأمر في تيمور الشرقية في استفتاء عام 1999⁵⁷.

الأغلبية الخاصة لنجاح الاستفتاء

نظراً للأهمية البالغة التي يتمتع بها استفتاء تقرير المصير فإنه من المعقول أن يكون هناك أغلبية موصوفة لنجاح الاستفتاء، لأن الأغلبية البسيطة لا توفر الشرعية الكافية.

وفيما يتعلق بالبوسنة والهرسك أوصت لجنة بادينتر ان اجراء الاستفتاء شرط ضروري لاضفاء الشرعية على الانفصال، وإن هذه اللجنة لم تشر بصورة مباشرة إلى الأغلبية المطلوبة لتبرير الاعتراف، إلا انه اشر إلى حقيقة ان "الأغلبية المطلقة من المتصوتين" صوت لصالح استقلال سلوفينيا، أي أنها تؤيد الرأي القائل بأن الأغلبية المطلقة هي كافية لصالح تحقيق الانفصال، وهو ما يمكن استخلاصها ضمناً من التوصيات الم تعلقة بسلوفينيا، وتتجدر الاشارة إلى ان المتصوتين في سلوفينيا صوتوا بنسبة (58%) من الأصوات لصالح الانفصال، وهذه النسبة كانت الأدنى من بين جميع الاستفتاءات الاربعة التي اجريت في الجمهوريات التي انفصلت عن يوغسلافيا⁵⁸.

ففي جنوب السودان حدد قانون الاستفتاء أخليه (60%) على الأقل للمشاركة في استفتاء عام 2011⁵⁹، ونص قانون الاستفتاء على الاستقلال في الجبل الأسود لعام 2006 ان الأغلبية المطلوبة لنجاح الاستقلال هي (55%)، وصوتت (55%) بنعم لصالح التصويت⁶⁰.

⁵⁵ Saki Araida, Op.Cit, P

⁵⁶ Ibid, P

⁵⁷ Matt Qvortrup, Voting on independence and national issues, Op.Cit

⁵⁸ Peter Radan, Constitutional law and secession, Op.Cit, P74.

⁵⁹ المادة () من قانون استفتاء جنوب السودان لعام 2009

إلا إن معظم الاستفتاءات الأخرى (مثل التيمور الشرقية في عام 1999، مالطا عام 1964، الاتحاد السوفيتي السابق في عام 1991)، لم تكن هناك متطلبات أغلبية خاصة للاستقلال⁶¹.

إن المجتمع الدولي يفسر نتائج الاستفتاء لاضفاء الشرعية على الانفصال والاعتراف الدولي.

المشكلة الكبرى في الاستفتاءات التي اجريت في الجمهوريات اليوغسلافية الاربعة (كرواتيا، البوسنة والهرسك، مقدونيا، سلوفينيا)، اقلية كبيرة قاطعت الجماعة الوطنية في عملية التصويت، وإن الاقليات الموجودة في كييف (الناطقين باللغة الانكليزية والسكان الاصليين) يمكن أن يكون لهم نفس الموقف.

المطلب الثالث: نزاهة عملية الاستفتاء

إن ضمان نجاح نزاهة الاستفتاء الشعبي تتوقف على اتخاذ مجموعة من الاجراءات التي تضمن للمواطنين الاطمئنان على نتائج الاستفتاء وهذه الاجراءات هي (الدعائية، التصويت، الاحصاء، الرقابة).

ويقصد بالدعائية السياسية "مجموعة الأعمال التي يقوم بها الحزب أو المرشح بهدف إعطاء صورة حسنة لهيئة المشاركة من خلال البرنامج الانتخابي لكل منهما - وفق تصور يتطابق وإبراز محاسن القضية المعروضة للاستفتاء من جانب مؤيديها، ومحاولة التأثير في إعطاء هيئة المشاركة بكل الوسائل والامكانات المتاحة من خلال قنوات الاتصال بالجماهير من أجل تحقيق الفوز في الانتخابات والموافقة على القضية المعروضة للاستفتاء"⁶².

وفي مرحلة الدعاية الاستفتائية أن يعامل مؤيدو الاستفتاء ومعارضوه على قدم المساواة فيما يتعلق باستعمال وسائل الدعاية والاعلام والاستفادة مما لدى الحكومة من تسهيلات في هذا المجال، وذلك حتى يتمكن كل اتجاه ان يعبر عن رأيه ويشرح وجهة نظره بصورة متكافية⁶³.

إن الاستفتاءات التي تجري من جانب واحد عادة ما تكون غير متوازنة من حيث الحملات الدعاية، وفي بعض الحالات تمنع المعارضة من الحملة، وفي بلدان أخرى تختار المعارضة مقاطعة عملية الاستفتاء، في حين ان الاستفتاءات المتفق عليها يلتزم ممثلي الجانبين بالدفاع عن الاستفتاء أو رفضه، ومن غير المرجح أن يظهر عدم التوازن من حيث الحملات الدعاية⁶⁴.

وإن الدول التي تنظم الاستفتاء من جانب واحد، تكون المعاملة فيها غير عادلة فيما يتعلق بالدعائية، والترهيب العنif أو التلاعب في عدد الأصوات، فعلى سبيل المثال كانت الاستعدادات لاستفتاء غورباتشوف عام 1991 لصالح الاستفتاء، وكانت هناك

⁶⁰ Joan Ridao Martine, Op.Cit, P132.

⁶¹ Matt Qvortrup, Voting on independence and national issues, Op.Cit

⁶² محمد كمال القاضي، الدعاية الانتخابية والنظام البرلماني المصري، مكتبة مدبولي، 1987، ص117.

⁶³ د.ماجد راغب الحلوي، المصدر السابق، ص472.

⁶⁴ Micha Germann, Op.Cit, P65.

تقارير واسعة النطاق عن تخويف الناخبين، في اوكرانيا اعتقل اعضاء في الجبهة الشعبية التي كانت تنادي ضد المحافظة على الاتحاد، وأفادت تقارير بأنه تم تهديد قرى بأكملها لو صوت قريتهم ضد المحافظة على الاتحاد، فان امدادات الوقود ستقطع ⁶⁵ عنهم.

كما إن احدى المباديء الرئيسية في الاستفتاءات الحرة النزيهة هي سرية التصويت، "والتصويت يكون سرياً إذا كان الناخب يحدد اختياره بكمال الحرية أي دون أن يخضع لضغوط من يحيط به أو يسجل تصویته"⁶⁶.

والتصويت السري بخلاف المبدأ العلني الذي يتم التصويت فيه جهراً والذي يعترضه الكثير من عوامل التأثير والتدخل في حرية الناخب في أمر هذا الاختيار⁶⁷.

وعلى سبيل المثال يمكننا أن نشير إلى ان "الاستفتاء" الذي جرى في رومانيا يوم 24 شباط 1934 حول الدستور الجديد، كان قد نظم سجل لإعلان المواطنين عن رأيهم، ومن يصوت "كلا" يجب أن يوقع إعلاناً خاصاً بذلك، فكان النتيجة (5000) خمسة الآف) كلاً من مجموع (4288000) صوت⁶⁸.

ولضمان نزاهة الاستفتاء ينبغي مراعاة الدقة والأمانة المتناهية في مرحلة فرز الاصوات وحسابها أو ما يعبر عنها بمرحلة الاحصاء، ويمكن تحقيق الدقة الآن بسهولة أكبر من الماضي نظراً لكوننا في عصر الحاسوبات الالكترونية التي يمكن الاستعانة بها لحساب تلك الاصوات بدقة متناهية وسرعة فائقة⁶⁹.

كما إن مرحلة إشراف القضاء على الانتخابات هي مسألة هامة، لأن احدى الضمانات الأساسية لسلامة العملية الاستفتائية في كافة مراحلها، هي وضعها تحت إشراف السلطة القضائية، ومنح هذه السلطة اختصاصات واسعة تمكّنها من منع وإيقاف أي تدخل في الانتخابات ايًّا كان مصدر هذا التدخل⁷⁰.

⁶⁵ Ibid, P67.

⁶⁶ د.منذر الشاوي، الاقتراع السياسي، منشورات العدالة، 2001، ص185.

⁶⁷ د.محسن خليل، النظم السياسية والقانون الدستوري، ط2، منشأة المعرف، 1971، ص191.

⁶⁸ د.منذر الشاوي، الاقتراع السياسي، المصدر السابق، ص188.

⁶⁹ عبدالقادر محمد القيسي، المصدر السابق، ص115.

⁷⁰ د.داود الباز، المصدر السابق، ص608.

المبحث الثالث

الجوانب الموضوعية لاستفتاء تقرير المصير

إن الجوانب الموضوعية لاستفتاء تقرير المصير، يقتضي بنا أن نتناول هذا الموضوع من خلال الأبعاد الدولية و الداخلية لاستفتاء تقرير المصير، والأصل لإجراء استفتاء تقرير المصير يجب أن يكون هناك إتفاق مسبق بين دولة الام والإقليم التي تتطلع لإجراء الاستفتاء، وإن الإتفاقيات الدولية التي ترمي إلى حل لمسألة تقرير المصير، فإن إجراء الاستفتاء عادة ما يكون حكماً أساسياً، كما إن البحث في مشروعية استفتاء الانفصال تكمن في المقام الاول في الدستور. وعلى ذلك سيكون تجديدنا للجوانب الموضوعية في إطار استفتاء تقرير المصير في ثلات مطالب على النحو التالي:

المطلب الأول: إتفاق بين دولة الام والإقليم التي تتطلع للاستقلال.

المطلب الثاني: الأساس الدولي لاستفتاء تقرير المصير.

المطلب الثالث: الأساس الدستوري لاستفتاء تقرير المصير.

المطلب الأول: الاتفاق بين دولة الام والإقليم الذي يتطلع للاستقلال

الأصل لإجراء استفتاء تقرير المصير يجب أن يكون إتفاق مسبق بين دولة الام والإقليم الذي يتطلع لإجراء الاستفتاء، ويمكن القول إن هذا الاتفاق الذي يجري بين الطرفين يتم في ظل ظروف مختلفة من الناحية الداخلية والإقليمية والدولية، وان الاتفاق الذي يتم بين الطرفين يأخذ احد السيناريوهات الآتية⁷¹:

1 - السيناريو الأكثر وضوحاً هو ان ممثلي دولة الام والحركة التي تتطلع للانفصال يدخلان في مفاوضات رسمية من أجل إبرام تسوية رسمية لإجراء الاستفتاء و تحديد شروطه، ولكن المفاوضات الرسمية ليست شرطاً ضرورياً، قد يؤدي الاتفاق إلى صفقة مستترة أو ضمنية وهو ما يحدث في حالة دون إجراء مشاورات مباشرة مسبقة بين الطرفين.

2 - السيناريو الآخر يكون على أساس إجراءات دستورية معترف بها بصورة متبادلة، ويكون الاستفتاء من جانب واحد، إذا تم اجراؤها من جانب واحد، أو ان احد الطرفين يرفض الاستفتاء قبل عقده، وقد يكون هناك دعوات لمقاطعة الاستفتاء من أحد الجانبين أو إذا أعلنت الدولة إن الاستفتاء الذي يجريه الانفصاليون غير دستورية أو غير قانونية، ومع ذلك فان الامور ليست دائماً واضحة، فان الاستفتاء غالباً ما يتطلب النظر بالتفصيل في مواقف الدول خاصة في مرحلة ما قبل الاستفتاء، فضلاً عن تفاعلاتها، إن قواعد الاستفتاء لها أساس دستوري وهذه مسألة لاجدا ل فيها، فعلى سبيل المثال استفتاء

⁷¹ Micha Germanne, Op.Cit, P79-80.

الاستقلال لعام 1991 كان له أساس قانوني في دستور كرواتيا لعام 1990، ومع ذلك قد عارضت الحكومة اليوغوسلافية مشروعية هذا الاستفتاء، لذلك غُد الاستفتاء من جانب واحد.

3 - ويمكن أن يكون الاتفاق بشأن الاستفتاء خادعاً بسبب الخلافات الداخلية، أي لا توجد جهات فاعلة موجودة، في بعض الحالات توافق بعض الفصائل على الاستفتاء في حين أن البعض الآخر لا يفعل ذلك، فعلى سبيل المثال استفتاء عام 1999 المتعلقة باستقلال تيمور الشرقية، تمت معارضته من قبل بعض الفصائل.

إن الجانب المهم في إجراء استفتاء تقرير المصير يمكن في الوصول إلى اتفاق بين الجانبين بطريقة قانونية ملزمة، وهكذا فإننا نصل إلى حل النزاع بطريقة متحضرة، أي لابد أن يكون هناك اتفاق بين كلا الطرفين عند إجراء الاستفتاء على الانفصال على كيفية وضع إطار لتسوية المسائل دون اللجوء إلى استخدام وسائل العنف، أي يجب أن يرتكز الإتفاق على نبذ العنف واللجوء إلى استخدام الأدوات القانونية⁷².

ومن المرجح أن تساهم الاستفتاءات المتفق عليها في تقليل المظالم، لأن هذا النوع من الاستفتاءات يزيد من الاستعداد للعب جنباً إلى جنب مع قرارات ملزمة جماعياً، لأن هذه القرارات تمنح شرعية أعلى من غيرها من أشكال صنع القرار، وبالتالي فإن الاستفتاء لديه القدرة في هذه الحالة على زيادة القبول بين "الخاسرين" وخفض التصورات المتعلقة بالظلم بسبب المعاملة غير العادلة، ومن الممكن للخاسرين أن يتوقعوا الهزيمة، ومن المرجح أن يؤدي ذلك إلى زيادة الفرصة من أجل السلام، لأن تصورات الانصاف، من المرجح أن تقلل من رغبة الخاسرين في استخدامها للعنف⁷³.

في حالة ايرلندا الشمالية، بعد الاستفتاء القت القوات شبه العسكرية اسلحتهم، بما في ذلك الجيش الجمهوري الايرلندي الحقيقي، وهو مجموعة كاثوليكية صغيرة منشقة عارضت بشدة إتفاق بلفاست.

إن الشرعية تأتي من الاستفتاءات المتفق عليها لذلك نجد ان تحالفات المحلية والدولية تكون على استعداد للدفاع عنها ودعمها، وهذا الدعم يأتي من الدولة أو منظمات المجتمع المدني، وقد يشمل أيضاً جهات دولية فاعلة، مثل الولايات المتحدة في ايرلندا الشمالية وجنوب السودان، واستراليا وبرتغال في تيمور الشرقية، وقد يأتي الدعم من منظمات إقليمية أو دولية، فعلى سبيل المثال ساهم الاتحاد الأوروبي في المفاوضات التي أدت إلى استقلال مونتنغرو في عام 2006، وساعدت الأمم المتحدة على التفاوض في ارتيريا و تيمور الشرقية وجنوب السودان⁷⁴.

ومن المرجح أن يؤدي الدعم المحلي والإقليمي والدولي لاستفتاء تقرير المصير إلى ردع العنف، سواء في مرحلة ما قبل أو ما بعد الاستفتاء، إضافة إلى ذلك ان اي عرقلة لعملية الاستفتاء أو عدم التقييد بالنتائج سيؤدي إلى إدانة قوية، ونظرأً للشرعية العالمية المرتبطة بالقرارات التي تم التوصل إليها يتوافق الآراء، فان تحالفات الاستفتاء تكون على استعداد للدفاع عن نتائج

⁷² Saki Araida, Ryan Bennett, Op.Cit, P

⁷³ Micha Germanne, Op.Cit, P60.

⁷⁴ Micha Germanne, Op.Cit, P61-62.

الاستفتاءات المتفق عليها، وضغطت استراليا والبرتغال والولايات المتحدة ضغوطاً قوية على الحكومة الاندونيسية للانسحاب في غضون أسبوعين، و من ثم نشر بعثة حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة لوقف العنف⁷⁵.

ولايعني ان الاستفتاءات المتفق عليها خالية من الحروب واللجوء إلى العنف، إذ تشكل تيمور الشرقية مثالاً صارخاً على ذلك، لأن خطر العنف كان موجوداً في مرحلة ما قبل الاستفتاء و مابعد الاستفتاء، وقد ظهر العنف، لكون الخاسرين لايرغبون في قبول النتيجة، وقد تكون هناك محاولات عن طريق اللجوء إلى استخدام وسائل العنف للاحتجاج نتائج الاستفتاء، ففي استفتاء الاستقلال في عام 1999 في تيمور الشرقية، صوتت أغلبية التيموريين الشرقيين من أجل الاستقلال، إلا ان الميليشيات الموالية لجاكارتا قد اجتاحت المقاطعة محاولة منها لقلب النتائج، وقتل أكثر من (1000) شخص ونحو أكثر من (250) شخص بعد الاستفتاء، وكان هذا تكتيكاً لردع الانفصاليين في أجزاء أخرى من اندونيسيا خصوصاً في أتشيه و بابوا الغربية⁷⁶.

وهناك تأثير من حيث الموقع القانوني للأقاليم التي يدعو إلى استفتاء الاستقلال من خلال التفاوض والوصول إلى إتفاق بشأن ذلك، فعلى سبيل المثال الموقع القانوني لايسلندا كانت مهيأً للانفصال عن دانمارك لإنه دخل في إتفاق مع دولة الام كدولة ذات سيادة كاملة، وبالتالي فهي في وضع أفضل لاستعادة الحقوق الدستورية بعد اجراء استفتاء الاستقلال، أما غرب استراليا، على نقىض من ذلك كانت دولة اتحادية داخل مستعمرة سابقة، كما إنها تفتقر إلى الموقع المطلوب للتفاوض بشأن استفتاء الاستقلال وتنفيذه مع المملكة المتحدة⁷⁷.

فولاية غرب استراليا قدمت إلتئاماً لبرلمان المملكة المتحدة لتمرير قانون للانفصال من كومونولث استراليا، إلا انه لم يكتب له النجاح، فقررت لجنة مختارة من مجلس اللوردات ومجلس العموم إن البرلمان ليس لديه الصلاحية للتعامل مع مثل هذه المسائل، وإن الدولة الاسترالية هي المخولة فقط للبت في هذا الالتماس، وكان الاستنتاج هو انه لا يوجد حق الانفصال عن أية دولة بتصرف من جانب واحد⁷⁸.

ومن المرجح أن يشكل التزوير ظاهرة نادرة نسبياً في سياق الاستفتاءات المتفق عليها بشأن تقرير المصير والانفصال، بينما يكون على الارجح أكثر شيوعاً عندما يتعلق الأمر بالاستفتاءات من جانب واحد⁷⁹.

وتتخذ الاتفاق الذي يتم بين الجانبين أشكال متعددة، وعند دراستنا للدول التي لجأت إلى اتفاق بهذا الشأن وجدنا إن هذه الاتفاقية لاتخرج في إطارها العام عن إحدى الصور الثلاثة التالية:

⁷⁵ Ibid, P62.

⁷⁶ Ibid, P59.

⁷⁷ Benjamine Levites, Op.Cit, P385.

⁷⁸ Harbo florinta, Secession right –an anti- federal principle? Comparative study of federal states and the EU, journal of politics and law, Vol1, No3, september, 2008, P137-138.

⁷⁹ Ibid, P59.

١ - إتفاقية دولية

الاتفاقية الدولية هي "الاتفاقية التي تعقد بين دولتين أو عدد محدود من الدول في شأن خاص بها، وهي لاتلزم إلا الدول الموقعة عليها ولا يتعدى أثرها من حيث الالتزام دولًا ليست طرفاً فيها".^{٨٠}

ومن الأمثلة التي يمكن ذكرها في هذا المجال اتفاقيات نيويورك بشأن استفتاء تقرير المصير تيمور الشرقية، فقد تم إبرام ثلاث إتفاقيات دولية بهذا الشأن.^{٨١}

٢ - إتفاقية ثنائية بدعم دولي

قد يتفق الطرفان على إجراء استفتاء تقرير المصير وذلك بدعم ومساندة دولية وإقليمية، فعلى سبيل المثال تم التوقيع على الاتفاق الشامل في (٩/يناير/٢٠٠٥) من قبل النائب الأول لرئيس جمهورية السودان ورئيس الحركة الشعبية لتحرير السودان، وشهد عليها مبعوثون من ثلاثة عشرة دولة ومنظمة دولية وإقليمية، ورؤوساء كينيا وأوغندا، وممثلين من مصر، إيطاليا، هولندا، النرويج، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد الأفريقي، الاتحاد الأوروبي، جامعة الدول العربية، وال الأمم المتحدة.^{٨٢}

^{٨٠}

د. عصام العطية، القانون الدولي العام، الطبعة الرابعة، ص 83.

^{٨١}

اتفاق عام بين البرتغال وأندونيسيا، والذي أكد على أنه "يطلب من الأمين العام للأمم المتحدة إجراء "التشاور الشعبي" للتأكد ما إذا كان شعب تيمور الشرقية سيقوم أو يرفض الأطار الدستوري للحكم الذاتي في جمهورية أندونيسيا، كما طلب من الأمين العام إنشاء بعثة للأمم المتحدة لمساعدة التيمور الشرقية، وقد تم بالفعل إنشاء البعثة من قبل مجلس الأمن في (١١/حزيران/١٩٩٩)، أما الاتفاقية الثانية هي اتفاق تكميلي ثلثي بين كل من البرتغال وأندونيسيا والأمم المتحدة، وبموجب هذه الاتفاقية فإن المسئولية عن الوضع الامني "فضلاً عن الصياغة العامة للقانون والنظام تقع على عاتق السلطات الأمنية الاندونيسية المختصة"، وإن "حكومة أندونيسيا مسؤولة عن الحفاظ على السلام والأمن في تيمور الشرقية من أجل ضمان تنفيذ المشورة الشعبية بطريقة عادلة وسلمية في أجواء خالية من الترهيب أو العنف أو التدخل من أي طرف"، و"تضمن السلطات الاندونيسية بيئة آمنة لانتخابات حرة ونزيهة والاستفتاء الشعبي ويكون مسؤولاً عن أمن موظفي الأمم المتحدة"، أما الاتفاقية الثالثة فهي "الاتفاقية الأمنية" "اتفاقية طرائق" اتفاقية لتنظيم القضايا التنفيذية مثل تاريخ الاقتراع، السؤال الذي يجب طرحه على الناخبين، الجدول الزمني للاستفتاء إلخ، كما تضمن توفير مبدأ "بيئة آمنة خالية من العنف أو أشكال أخرى من الترهيب هو شرط أساسي لإجراء اقتراع حر وعادل".

^{٨٢}

واجتمع مجلس الأمن للأمم المتحدة في نيويورك في (١٩ نوفمبر ٢٠٠٤)، وقعت قبل ستة أسابيع من اتفاق السلام الشامل، وأصدر قراراً أكدت فيه دعمها لبروتوكول مشاكوس بتاريخ 20 يوليو ٢٠٠٢، وعلى حق تقرير المصير جنوب Sudan، والاتفاقيات اللاحقة بناء على هذا البروتوكول. وقد جاء في الفقرة (٢-٥) من بروتوكول مشاكوس "عند نهاية الفترة الانتقالية التي مدتها ستة (٦) سنوات، يكون هناك استفتاء لشعب جنوب Sudan تحت رقابة دولية، يتم تنظيمه بصورة مشتركة بواسطة حكومة Sudan والحركة الشعبية/ الجيش الشعبي لتحرير Sudan لكي يؤكّد على وحدة Sudan عن طريق التصويت لاعتماد نظام الحكم الذي تم وضعه بموجب إتفاقية السلام، أو التصويت للانفصال". وانعكست الأحكام الرئيسية لاتفاقية السلام الشامل في دستور جمهورية Sudan الانتقالية الذي اعتمد في ٦ يوليو ٢٠٠٥، أي بعد ستة أشهر من توقيع اتفاق السلام الشامل، Salman M.A. Salman, South Sudan road to independence; Broken promises and lost opportunities, Global Business and development law journal, Volum 26, Issue2, 2013, P394.

3 - الاتفاقية الثنائية

وابرز مثال على هذا النوع من الاتفاقية، هي اتفاقية ادنبرة ما بين الحكومة السكتلندية وحكومة المملكة المتحدة في 15 اكتوبر 2012⁸³.

المطلب الثاني: الاساس الدولي لاستفتاء تقرير المصير

إن ميثاق الأمم المتحدة لم يشير إلى أية آلية لممارسة حق تقرير المصير، إلا إن الواقع الدولي يشير إلى ثلاثة وسائل لممارسة هذا الحق، وهي: الاستفتاء الشعبي، قرار من هيئة ممثلي الشعب، والمقاومة. في سياق هذه الدراسة نبحث ممارسة حق تقرير المصير عن طريق الاستفتاء الشعبي.

وقد اشرنا إلى ان القرار رقم (637) في 16 فبراير 1952 أكد على ممارسة حق تقرير المصير عن طريق الاستفتاء أو غيره من الوسائل الديمقراطية، أي ليس هناك مانع من اللجوء إلى الوسائل الأخرى، إلا إن هذا القرار اخص بالاسم الاستفتاء أي هناك نوع من الأفضلية لهذا الأسلوب.

إن دور الاستفتاء بشأن الانفصال في القانون الدولي يعتمد إلى حد كبير على تنظيم القانون الدولي للانفصال قانونياً، وإن وجود الحق القانوني في القانون الدولي مسألة خلاف بين الفقهاء، وجوهر المناقشة يدور حول هل إن مسألة ضمان السلامةإقليمية المنصوص عليها في المادة (4/2) من ميثاق الأمم المتحدة مطلقة، أم مقيدة، وقد قيل إن هذا الحق مقييد بالانفصال مما يجعل السلامة الإقليمية للدول مشروطة بالامتثال للدول فيما يتعلق بحق الشعوب في تقرير المصير، ومبدأ الحق القانوني للشعوب في تقرير المصير في الظهور بعد الاستفتاءات التي جرت في أوروبا بعد الحرب العالمية الأولى⁸⁴.

⁸³ واتفق الطرفان على "العمل معاً لضمان اجراء الاستفتاء على الاستقلال الاسكتلندي"، على انه يجب ان يكون لها "قاعدة قانونية واضحة"، ونص الاتفاق على أن يقوم البرلمان الاسكتلندي بالتشريع لاجراء الاستفتاء بحلول نهاية عام 2014. وتم إنشاء ثلاثة إدارات في حكومة المملكة المتحدة (وزارة الخارجية وشؤون الكومنولث ومكتب مجلس الوزراء و مكتب المدعي العام في اسكتلندا) وذلك لتقييم تعليمات مشتركة و تقديم المشورة فيما يتعلق بالاستفتاء المقترن. ووافقت المملكة المتحدة على تفويض البرلمان الاسكتلندي لاصدار قانون وذلك لكي يكون الاستفتاء مبنياً على "قاعدة قانونية واضحة"، وبعد ذلك مهد الطريق أمام البرلمان الاسكتلندي لاصدار قانونين لتنظيم الاستفتاء على الاستقلال الاسكتلندي: قانون استفتاء الاستقلال الاسكتلندي (قانون الامتياز) عام 2013، وقانون استفتاء الاستقلال الاسكتلندي لعام 2013، الذي دخل حيز النفاذ في 7 اغسطس 2013 و 17 ديسمبر 2013 على التوالي . James Crawford, Annex a opinion; Referendum on the independence of Scotland- international law aspects, P69.

(2016/4/6) www.gov.uk

Iain Halliday, The road to referendum on Scottish independence; The role of law and politics www.abdn.ac.uk,
⁸⁴ Peter Radan, secessionist referenda in international and domestic law, Op.Cit, P10.

والسؤال الذي يبرز هنا هل ان الحق القانوني في الانفصال يمتد الان إلى ما بعد إنهاء الاستعمار؟ هناك عدد من الدول الجديدة ولدت عن الانفصال خارج سياق إنهاء الاستعمار وحظيت بالاعتراف الدولي، والأمثلة على ذلك تشمل بنغلاديش وأريتريا والبوسنة وكرواتيا وأكثر من ذلك⁸⁵.

خارج سياق إنهاء الاستعمار، لم يوافق القانون الدولي على مطالب الانفصال، ومع ذلك، هناك بعض الدلائل على إن هذا الموقف ربما يتغير، والسبب في عدم الموافقة يعود إلى أن القانون الدولي يحافظ على مبدأ السلامة الإقليمية للدولة وهي من الأحكام الامنة وترفض أي حق في الانفصال، إلا ان رفض الانفصال وحصر هذه الظاهرة السياسية في نطاق الاستعمار غير واقعية بالنسبة لكثير من الفقهاء⁸⁶.

وفي قضية فتوى كوسوفو كانت هناك فرصة لتوضيح موقف القانون الدولي من حق الانفصال إلا ان المحكمة تجنبت هذه المسألة فيما إذا كان هناك حق في الانفصال في القانون الدولي أم لا؟ من خلال التمييز بين إعلان الاستقلال وما إذا كان هذا الإعلان يشكل ممارسة لحق يمنحه القانون.

ويرى البعض إن الاستفتاء ولا يعد ذو أهمية على الاطلاق، وقد يكون الاعتراف الدولي بالدول في هذا السياق جيداً ومبرراً قانوناً بموجب الحق الانتصافي للانفصال، ولكن الاستفتاءات ليست كذلك وهي جزء من عملية الانفصال ولا تعدد شرعاً مسبقاً على الصعيد الدولي، ففي حالة بنغلاديش لم يكن هناك استفتاء على الانفصال، وحالة كوسوفو تأتي ضمن هذا الاطار، لأن استفتاء الانفصال لم يلعب أي دور في عملية الانفصال، في البداية كوسوفو أعلنت استقلالها عن يوغوسلافيا السابقة في 18 تشرين الاول 1991 عقب استفتاء على الاستقلال في 26-30 ايلول 1991، غير إن إعلان الاستقلال لم يعترض به دولياً، وظلت الحالة القانونية لكوسوفو دون تغيير، حتى تم التوصل إلى تسوية سياسية في أعقاب التدخل العسكري بقيادة الناتو ضد يو غوسلافيا في عام 1999، وتضمنت التسوية حكماً ينص على إن الحالة النهائية لكوسوفو سيحلها اجتماع دولي، ويكون أحد العوامل التي ينبغيأخذها في الحسبان هو استفتاء بشأن الوضع النهائي لكوسوفو، فإن الاستفتاء ليس إلزاماً، والواقع أنه بحلول الوقت الذي أعلنت فيه كوسوفو استقلالها في شباط 2008 لم تجر أي استفتاء بشأن الاستقلال⁸⁷.

وهكذا فإن الانفصال الذي يتضمن ضمن نطاقها، إنشاء دولة جديدة، بموافقة دولة الأم، فضلاً عن إنشاء دولة جديدة ناتجة عن حل الدولة القائمة، دور الاستفتاء يمكن ذكر أهمية ويمكن القول إنه لا توجد قاعدة من قواعد القانون الدولي تتطلب الاستفتاء قبل إنشاء الدولة، إذ أنه من وجهة نظر القانون الدولي "لا يوجد اعتراف بحق إنفرادي في الانفصال على أساس تصويتأغلبية السكان على الانفصال"⁸⁸.

⁸⁵ Ashleigh Bennett, When is secession legitimate? Comparative constitutionalism, submitted for the LLB (Honours) degree, faculty of law, Victoria university of wellinton, 2014, p535.

⁸⁶ Nataliaja Shikova, Practing internal self- determination vis-à-vis vital qusts for secession, German law journal, No2, 2016, P238.

⁸⁷ Peter Radan, secessionist referenda in international and domestic law, Op.Cit, P12.

⁸⁸ Ibid, P12.

واعتبرت الامم المتحدة اعلان الاستقلال من جانب واحد بـ "غير قانوني" أو "غير صالح من الناحية القانونية" ، عبارات تعني ان هناك حالات يكون الانفصال قانونياً أو غير قانوني بموجب القانون الدولي، "إذا القانون الدولي لا ينص على قواعد الانفصال، وحالات الانفصال تكون قانونية، طالما إنها لا تتعارض مع أي مبدأ من المباديء الأساسية في القانون الدولي".⁸⁹

- ومع ذلك، قد يكون الاستفتاء شرطاً قانونياً وفقاً لاي إتفاق -عادة ما تتم من خلال وساطة طرف ثالث أو منظمة دولية يتدخل الوسيط لحل مسألة الادعاء الانفصالي، ومع ذلك، حتى في حالة عدم وجود مثل هذا الشرط القانوني لإجراء الاستفتاء، قد يخالف غياب هذا الاستفتاء تداعيات سياسية كبيرة وراءه.⁹⁰

وفيمما يتعلق بالاتفاقيات المبرمة دولياً والتي ترمي إلى حل المشكلة فان اجراء الاستفتاء عادة ما يكون حكماً أساسياً، ويمكن توضيح ذلك في القضايا المتعلقة بالمطالب الانفصالية في بوغافيل، جنوب السودان، وقبرص الشمالية التركية.

1 - فيما يتعلق بادعاء بوغافيل بالاستقلال عن بابوا غينيا الجديدة، فان المادة (4) من اتفاق كوبوكو في كانون الثاني 2001 تنص على ما يلي: "وستضمن التعديلات الدستورية إجراء الاستفتاء خلال عشر سنوات، على أي حال، في موعد لا يتجاوز 15 عاماً،... والتاريخ الفعلي للاستفتاء سيتم الاتفاق عليه بعد المشاورات....".

2 - وبالمثل في حالة إنفصال جنوب السودان الناجح عن السودان، فقد نص اتفاق السلام الشامل الذي ابرم في عام 2005 في الفقرة (5-2) على انه " عند نهاية الفترة الانتقالية التي مدتها ستة (6) سنوات، يكون هناك استفتاء لشعب جنوب السودان تحت رقابة دولية، يتم تنظيمه بصورة مشتركة بواسطة حكومة السودان والحركة الشعبية / الجيش الشعبي لتحرير السودان لكي: يؤكد وحدة السودان عن طريق التصويت لاعتماد نظام الحكم الذي تم وضعه بموجب إتفاقية السلام، أو التصويت للانفصال".

واجريت عملية الاستفتاء في كانون الثاني 2011، والتي نظمها قانون استفتاء جنوب السودان الذي تم سنّه لاحقاً في عام (2009) والذي نص في الفقرة (6) من الفصل الثاني على انه "يصوت شعب جنوب السودان عند ممارستهم حق تقرير المصير من خلال الاستفتاء بالتصويت، إما: (1) لتأكيد وحدة السودان باستدامة نظام الحكم الذي ارسته إتفاقية السلام الشامل والدستور، أو (2) الانفصال".

3 - فيما يتعلق بالطلب الانفصالي في شمال قبرص التركية، كانت التسوية الشاملة للمشكلة القبرصية (خطة أنان) 30 من 31 أذار عام 2004 إتفاقاً يهدف إلى إنهاء الانقسام الذي ظهر عقب اعلان استقلال عام 1983 من قبل الق بارصة الاتراك، وبموجب المادة (1) من المرفق التاسع لخطة (أنان) لابد من اجراء استفتاء لكي يوافق عليه الجزآن من قبرص التي يسيطر عليها الاتراك واليونانيون على التوالي من أجل حل المشكلة القبرصية، واجري الاستفتاء في 22/نيسان/2004)، غير ان خطة أنان اصبحت باطلة مع رفض الاستفتاء من قبل الناخبيين القبارصة اليونانيين.

⁸⁹, P12. Peter Radan, secessionist referenda in international and domestic law, Op.Cit

⁹⁰, P13. Ibid

وفي حالات أخرى للانفصال، تم النظر إلى إجراء الاستفتاء كشرط مسبق للحصول على الاعتراف الدولي كدولة، هذا ما حصل في جمهوريات يوغوسلافيا السابقة ك(سلوفينيا، كرواتيا، البوسنة والهرسك، ومقدونيا) الذين كانوا بين ون إعلان الاستقلال، وهذا ما أدى إلى حل يوغوسلافيا في أوائل التسعينات، واعتبر المجتمع الدولي الاستفتاء كشرط للاعتراف بهذه الجمهوريات اليوغوسلافية الاربعة وباعتباره تطبيقاً لمبدأ حق الشعوب في تقرير المصير، وهذا واضح من المباديء التوجيهية للجامعة الاوروبية بشأن الاعتراف بالدول الصادرة في 16 كانون الاول 1991، مدعوماً بالتزام المفوضية الاوروبية "بالوثيقة الختامية لمباديء هلسنكي، وميثاق باريس، ولاسيما مبدأ حق تقرير المصير"، واعتبرت استفتاء الجمهوريات الاربعة كدول مستقلة، كشرط مسبق للاعتراف مسألة حاسمة، وهكذا في حالة البوسنة والهرسك، تأخر طلب الاعتراف الدولي إلى ان اجري هذا الاستفتاء.⁹¹

وفي سياق إنهاء الاستعمار، وعلى الرغم من إن استخدام الاستفتاء، الذي يجري عادة تحت رعاية الامم المتحدة، كشرط مسبق كان شائعاً، ولكنه لم يكن كذلك في جميع الحالات، وفي بعض الحالات مثل حالة ناميبيا فقد تم الحق في تقرير المصير من خلال إجراءات تمثيلية.⁹²

ويرى البعض أن مسألة حق الكيان في الانفصال لا ينظمها القانون الدولي، لأن هذا القانون ينظم حصاراً العلاقات بين الدول ومبدأ السلامةإقليمية وغيرها من المباديء والقواعد الدولية، والانفصال لا ينتهك القانون الدولي حتى لو كانت تحدياً للسلامة الإقليمية لدولة الام، وبدلاً من ذلك، فإنه ما إذا كان الانفصال ناجحاً أم لا يعتمد على الكفاءة والاعتراف، بموجب هذا الرأي فإن الانفصال يعتبر "حقيقة قانونية، وليس عملاً قانونياً".⁹³

المطلب الثالث: الاساس الدستوري لاستفتاء تقرير المصير

إن البحث في مشروعية استفتاء الانفصال في المقام الاول يكمن في القنوات التشريعية الوطنية، ويحتل الدستور المرتبة الأعلى في سلم الهرم القانوني في الدولة ومن ثم تأتي القوانين في المرتبة الادنى منه.

الدستور، هو أعلى قاعدة في الدولة بحيث إن الحكم ونشاطاتهم والقواعد التي تنجم عن هذه النشاطات تخضع لهذه القاعدة أو لمجموعة القواعد التي تكون الدستور، بناء عليه، فإن الدستور يتمتع بعلوية : علوية على الحكم وعلوية على قوانين الحكم.⁹⁴

مفهوم الانفصال هو قديم قدم الدولة القومية، بعد أن ادرج في الدساتير التي يعود تاريخها إلى قرن التاسع عشر.⁹⁵

⁹¹ Peter Radan, secessionist referenda in international and domestic law, Op.Cit, P14.

⁹² , P14. Ibid

⁹³ Aksel Erik, Aright to remedial secession, The case of Kosovo and its implication for international, University Oslo, Det juridske fakultet, master thesis, 2010, P14.

⁹⁴ متذر الشاوي، القانون الدستوري- الجزء الثاني، المكتبة القانونية- بغداد، ط.2، 2007، ص12.

وكانت الحركات الانفصالية نشطة والانشقاقات ناجحة حول انحاء العالم بدءاً من القرن التاسع عشر، على سبيل المثال انفصلت الباكستان عن الهند، انفصلت تايوان عن الصين، حاولت دولة كاتانغا المطالبة بالاستقلال من الكونغو في عام 1960، انفصلت اريتريا عن اثيوبيا عام 1991، انفصلت فنلندا بنجاح وبشكل سلمي من روسيا في عام 1917، انفصلت بلجيكا من هولندا في عام 1830، انفصلت ثلاث ولايات الجنوب عن البرازيل في عام 1835 ثم عادوا في وقت لاحق في عام 1845 إلى البرازيل، وكانت هناك حركات انفصالية في كندا، هذه الانشقاقات والحركات الناجحة اعطت عملياً البلدان المختلفة فكرة تقنين الحق في الانفصال⁹⁶.

بلجيكا هي واحدة من أقدم الدول التي نصت في دستورها على حق الانفصال، انضمت بلجيكا إلى هولندا الشمالية (هولندا) في مؤتمر فيينا في عام 1815، إلا أنها اعلنت الاستقلال في عام 1830 من هولندا، ونتيجة للدولة التي انشئت من خلال الانفصال ادركت بلجيكا أهمية تقرير المصير، لذلك ضمن الدستور حق البلجيكيين في ممارسة هذا الحق في المستقبل⁹⁷.

كثير من الدساتير الفيدرالية نصت سواء بشكل صريح أو ضمني –على حظر انفصال الوحدات المكونة للدولية الفيدرالية، ويؤكدون على الوحدة الداخلية وسلامة الاتحاد، ويمنعون تقسيم الدولة وإنهيارها، وأبرز مثال على ذلك دستور الولايات المتحدة الأمريكية الذي يمنع إنفصال الولايات، كذلك دساتير: مكسيك، برازيل، نيجيريا، هند، إسبانيا، فدستور إسبانيا يمنع إجراء الاستفتاء للانفصال من قبل الوحدات التي تتمتع بالحكم الذاتي⁹⁸.

وبالمقابل هناك العديد من الأمثلة التاريخية وال حالية التي نصت على شروط الانفصال، سواء في أوروبا أو غيرها من دول العالم⁹⁹:

- 1 - الفصل العاشر من دستور اتحاد بورما لعام 1947.
- 2 - المادة (72) من دستور الاتحاد السوفيتي لعام 1977 التي نصت على "إن كل جمهورية في الاتحاد لها الحق في حرية البقاء أو الانفصال عن الاتحاد السوفيتي" ، وقانون عام 1990 فيما يتعلق بإجراءات الانفصال من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية.
- 3 - دستور يوغوسلافيا لعام 1974، واقتراح مشروع قانون مماثل لقانون الاتحاد السوفيتي في بداية الصراع في يوغوسلافيا السابقة، والذي كان من المفترض أن يعلن رسمياً حق جميع الدول اليوغوسلافية في تقرير المصير بما في ذلك الحق في الانفصال.

⁹⁵ Christopher Cochran, Constitutional secession, Seton hall university, Law school student scholarship seton hall law, www.scholarship.shu.edu

⁹⁶ Abay Addis, The right to secession; the possibility of its application with regard to the current fiscal set up in Ethiopia. www.etd.aau.edu.et

⁹⁷ نصت المادة (7) من دستور بلجيكا الفدرالي على انه "لا يمكن تغيير، أو تعديل حدود الدولة، أو المقاطعات، والمدن إلا بمقتضى القانون". ينظر Cochran, Op.Cit, P5.

⁹⁸ Andre Kreptul, The constitutional right of secession in political theory and history, mises institute working, seattle university school of law, 2003, p6.

⁹⁹ Miodray A.Jovanovic, Can constitution be of use in the resolution of secessionist conflict, journal of international law and international relation, Vol5, No2, P64.

٤ - المادة (60) من الميثاق الدستوري لدولة اتحاد صربيا والجبل الاسود.

أما الأمثلة الحالية:

- ١ - دستور سانت كيتس ويفيس لعام 1983.
- ٢ - دستور جمهورية كونغو الديمقراطية الاتحادية لعام 1994.
- ٣ - أحكام قانون ايرلندا الشمالية لعام 1998.
- ٤ - المادة (50) من النسخة الموحدة من معاهدة الاتحاد الأوروبي، التي تحتوي على ما يسمى بـ "بند الانسحاب" الذي ينظم خيار الخروج من الاتحاد الأوروبي.

ونصت المادة (219) من دستور جمهورية السودان الانتقالي لسنة 2005 على استفتاء تقرير المصير¹⁰⁰، ونصت الفقرة (1) من المادة (39) من دستور اثيوبيا على حق الانفصال¹⁰¹.

اما في العراق فان الدستور لسنة 2005 لم ينص صراحة على اجراء الاستفتاء بصدق حق تقرير المصير، الا ان اجر الاستفتاء العام يأتي منسجماً مع الاطار العام لفلسفة وروح المبادئ الأساسية لدستور العراق لعام 2005، وخاصة ما يأتي¹⁰²:

- ١ - إن أحد اسس نظام الحكم المعتمدة في ظل الدستور، تتلخص في انه نظام ديمقراطي (م/١)، وإن وصف أي نظام بأنه ديمقراطي يتطلب ان يقرر الدستور القواعد الأساسية التي ترتكز عليها الديمقراطية وهي السيادة الشعبية، وهذا ما نصت عليها المادة (الخامسة) من الدستور "السيادة للقانون، والشعب مصدر السلطات وشرعيتها، يمارسها بالاقتراع السري العام المباشر وغير مؤسساته الدستورية".
- ٢ - تتططلب ممارسة الشعب لسلطاته، اسه ام مشاركة المواطنين في الحياة السياسية، من خلال التصويت في الاستفتاءات، والانتخاب والترشيح في كافة الاستحقاقات النيابية.

أي ان "اللجوء إلى الاستفتاء كوسيلة لمعرفة رأي الشعب يتسنم بكونه استفتاءً إلزامياً، بالرغم من سكوت المشرع الدستوري عن معالجة هذا الموضوع في وثيقة الدستور، وعدم تنظيمه وبيان القواعد التي تحكمه والآثار المترتبة على نتائجه"¹⁰³.

ولم تتناول بعض الدساتير الاتحادية، بأي شكل من الأشكال، مسألة الانفصال، مثل دساتير استراليا، المانيا، و سويسرا.

¹⁰⁰ نصت المادة (219) على انه "يكون لمواطني جنوب سودان الحق في تقرير المصير من خلال الاستفتاء لتحديد وضعهم المستقبلي".

¹⁰¹ 1-Every nation, nationality and people in ethiopia has an aconditional right to self- determination, including the right to secession.

¹⁰² د.رافع خضر صالح شرب، د.علي هادي حميد الشكراوي، الاستفتاء وسيادة الدولة العراقية - دراسة في القواعد الدستورية والقانونية للاستفتاء، مركز العراق للدراسات، 2009، ص127-128.

¹⁰³ نفس المصدر، ص128.

وعلى الرغم من أن القليل من دساتير الدول تسمح صراحة بالانفصال، هناك دساتير تحظر صراحة انفصال إقليم عن دولة الام، إلا ان هذا الحظر الدستوري يمكن تجاوزه و إزالته عن طريق تعديل الدستور وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في الدستور.

وفيما يتعلق بالحق الدستوري الضمني للانفصال فان قرار المحكمة العليا في كندا في عام 2008 أشار إلى مجموعة من الاجراءات (سنأتي على ذكرها لاحقاً) التي يمكن اتخاذها لتحقيق الانفصال الشرعي والقانوني لكيبك¹⁰⁴.

ومن حيث المبدأ يمكن تصنيف дساتير التي تنص على حق الانفصال إلى نوعين¹⁰⁵:

1 - دساتير تنص على حق الانفصال، ولكن من دون أن تحدد الآليات القانونية لتنفيذ حق الانفصال، وهذه الحالة من المحتمل ان تكون إعلان الانفصال من جانب واحد انتهاكاً للقانون . فعلى سبيل المثال المادة (72) من دستور الاتحاد السوفيتي كانت تنص على حق الانفصال، إلا إنها لم تحدد الآلية، والإجراءات الواجب اتخاذها لتحقيق هذا الحق ، وكذلك الحال مع دستور جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية لسنة 1974.

2 - دساتير تنص على حق الانفصال، وتحدد الآليات الدستورية لتنفيذ هذا الحق، وهناك أمثلة نادرة لهذا النوع من дساتير، كدستور سانت كيتس و نيفيس، وقد نصت المادة (113) من دستور سنة 1983 على الآليات الدستورية لتنفيذ هذا الحق.

وفي التقرير الذي اعتمدته (لجنة فينسيما) التابعة للمفوضية الأوروبية للديمقراطية والمعنية بالتحقق في قضايا حق التقرير والانفصال بموجب القانون الدستوري في لقاء (41) في (10-11 كانون الاول 1999) استنتجت ما يلي "بشكل عام يعارض دستور الدولة الانفصال، وبدلأً من ذلك يؤكد على مفاهيم اخرى مثل : السلامة الاقليمية، عدم قابلية تجزئة الدولة، والوحدة الوطنية،...أما مصطلح "تقرير المصير"، على عكس "الانفصال" ليس غريباً عن القانون الدستوري، ومع ذلك ليس هناك اعتراف عام في القانون الدستوري بحق تقرير المصير، وليس هناك أي تعريف مشترك حول مضمون و محتوى من يحق لهم هذا الحق، ومصطلح تقرير المصير في القانون الدستوري، له معاني متعددة وعلى الأخضر: إنهاء الاستعمار ...، الحق في الاستقلال ...، حق الشعوب في أن تقرر بحرية مركزها السياسي..داخل حدود الدولة (حق تقرير المصير الداخلي))¹⁰⁶ .

ومن المتفق عليه عموماً ان الانفصال بالتراضي تعد "شرعياً" ، ويوصف "الین بوکنان" الانفصال بالتراضي هو "الانفصال الذي ينتج اما عن اتفاق متفاوض عليه بين الدولة والانفصاليين، أو من خلال عملية دستورية "، وهناك عدد من الأمثلة على الانفصال بالتراضي، تفكك السويد والنرويج في عام 1905، وتفكك جمهوريات الدولة السوفيتية السابقة، التي منحت حق الانفصال، وتم الاعتراف الكامل بهم كدول مستقلة، ويرى "بوکنان" انه في حالة عدم وجود نص دستوري صريح لصالح الانفصال، قد تكون عملية الانفصال مدمرة"¹⁰⁷ .

¹⁰⁴ Peter radan, secessionist referenda in international and domestic law, Op.Cit, P13.

¹⁰⁵ Florentina Harbo, Op.Cit, P136-138.

¹⁰⁶ Self- determination and secession in constitutional law, Report adopted by the commission at its 41th meeting (Venice, 10-11 December 1999) , Strasbourg 12 january 2000, P13.

Ashlegh Bennett, Op.Cit, P555. ¹⁰⁷

المبحث الرابع

اجراء استفتاء تقرير المصير من جانب واحد

إذا كان الأصل في إجراء استفتاء تقرير المصير هو وجود إتفاق مسبق بين الأطراف إلا انه قد يجري الاستفتاء من جانب واحد -سواء من قبل الدولة أو الانفصاليين-، وقد اجريت العديد من هذا النوع من الاستفتاء، سواء من قبل المؤسسات الرسمية أو الغير رسمية، وعلى ذلك سنتعرض تباعاً لموقف الفقه من هذا النوع من الاستفتاء، كما سنبحث اجراءها من قبل المؤسسات الرسمية أو الغير رسمية في مطلبين على النحو التالي:

المطلب الاول: اجراء استفتاء تقرير المصير من جانب واحد.

المطلب الثاني: اجراء استفتاء تقرير المصير من قبل المؤسسات الرسمية.

المطلب الثالث: اجراء استفتاء تقرير المصير من قبل المؤسسات غير الرسمية.

المطلب الاول: موقف الفقه من اجراء الاستفتاء من جانب واحد

إذا كانت دولة الام والإقليم الذي يتطلع إلى الإنفصال غير قادرين على الاتفاق لحل النزاع القائم بينهما، كما انهما غير قادران على الاتفاق لإجراء استفتاء التحكيم لتسوية الخلافات، فانهم قد يلجأون من جانب واحد إلى إجراء الاستفتاء في محاولة لاضفاء الشرعية وإنهاء الخلافات.

ويمكن دراسة نوعين من الاستفتاءات التي تجري من جانب واحد¹⁰⁸:

1 - استفتاء الانفصال برعاية دولة الام

قد تلجأ الدولة من جانب واحد إلى استفتاء في الحالات التي لا يمكن التوصل فيها إلى إتفاق مع الانفصاليين حول كيفية حل نزاعهم، وتمثل الاستفتاءات التي ترعاها الدولة محاولة منها لاضفاء الشرعية على موقفها، وعلى غرار الجماعات الانفصالية ستلجأ الدول إلى الاستفتاءات من جانب واحد فقط في الحالات التي تكون على يقين بشأن نتائج تلك الاستفتاءات، على سبيل

¹⁰⁸ Micha german, Op.Cit, P6, P53.

المثال اختارت الحكومة البريطانية من جانب واحد اللجوء إلى الاستفتاءات لحل الخلافات، دون أن يسبقها أي مفاوضات شاملة حول الاستفتاء في أيرلندا الشمالية، فقد صوت (99%) لصالح استمرار الاتحاد مع المملكة المتحدة.

2 - استفتاء الانفصال برعاية الانفصاليين

وبدأت الاستفتاءات التي يرعاها الانفصاليون من جانب واحد من قبل النخب الانفصالية، وتفتقرب هذه الاستفتاءات إلى الأسس الدستوري والقانوني، وبناء عليه ترى الدول إنها غير شرعية وغير قانونية وغير منتجة، وهذا لا يعني ان الاستفتاءات التي يرعاها الانفصاليون ليس لها بالضرورة أساس قانوني، ولكن في حال وجود مثل هذا الأساس، فإن الدولة تعارضها، لذلك فان الاستفتاءات التي يرعاها الانفصاليون هي بالتالي غير دستورية وان السلطات السيادية في الدولة لا تعرف بها، والاستفتاءات التي اجريت في سلوفينيا (1990)، كرواتيا، ليتوانيا، لاتفيا، استونيا، جورجيا (1991)، بوسنة (1992)، كاتالونيا 2014، ناغورني كاراباخ (2006).

ويرى البعض ان الاستفتاءات الانفرادية (من جانب واحد) تؤدي إلى وضع أكثر سوءاً، وكثيراً ما يؤدي إلى الحرب، أو يجعل الحرب مستمرة، أو تزيد من الحرب، أما الاستفتاءات المتفق عليها تأتي كمحفزات للسلام، وغالباً ما تكون نتيجة مفاوضات رسمية أو غير رسمية بين دولة الام والاقليم الذي يتطلع للاستفتاء، وقد توفر الدولة للانفصاليين الوسائل الدستورية لتحريك الاستفتاءات على سبيل المثال عن طريق جمع التوقيع¹⁰⁹.

ولاتنشأ الحاجة إلى إجراء استفتاء منفرد (من جانب واحد) إلا في الحالات التي لا يمكن للأطراف أن تتوصل إلى أرضية مشتركة، وضمنياً فان الاستفتاء من جانب واحد غالباً ما تنتهي على خطير كبير مسبقاً يتضاد ويصل إلى حد الحرب، على سبيل المثال في عام 1991 قام المتمردون الأرمن من جانب واحد بتنظيم استفتاء حول استقلال ناغورنو كاراباخ في سياق مذهب انفصالي من جانب واحد، وأدى هذا إلى مزيد من العنف مع الحكومة الأذربيجانية التي تصاعدت بعد الاستفتاء مباشرة إلى حرب أهلية واسعة النطاق، وبالمثل حدث استفتاء جنوب اوسيتيا للاستقلال من جانب واحد عام 1992، وأدى ذلك إلى حرب اوسيتيا الجنوبية مع جورجيا في عام 1992¹¹⁰.

كذلك الحال في البوسنة، أدى الاستفتاء على الاستقلال إلى حرب أهلية، وعلى الرغم من وجود أمثلة تشير إلى إنلاع الحرب الأهلية مثل يوغوسلافيا السابقة، إلا انه في كثير من الأحيان كان الانقسام ودياً، وإن استفتاءات الاستقلال نادراً ما تؤدي إلى الحروب، وفي إحصائية تبين إن الحرب إنلعلت في ست حالات من أصل (44) حالة، أي ان الانفصال بشكل سلمي يصل إلى نسبة (86%)، ويمكن أن نشير إلى أمثلة البوسنة وتيمور الشرقية كاستثناء من هذه القاعدة¹¹¹.

¹⁰⁹ Micha Germanne, Op.Cit, P57.

¹¹⁰ Ibid, P65.

¹¹¹ Matt Qvourtup, Voting on independence and national issues a historical, Op.Cit.

إن الاستفتاءات المتفق عليها تؤدي إلى التخفيض من خطر العنف، وإن الاستفتاءات المتفق عليها تحمل شرعية كبيرة، في حين أن الاستفتاءات التي تجري من جانب واحد تحمل الشرعية الغامضة، وذلك لأن دولة الام ترفض الاستفتاء وترى أنها غير شرعية¹¹².

"ان المجتمع الدولي لا يعترف أبداً بالاستفتاءات التي تجري من جانب واحد، ونادرًا ما تلعب أي دور فيها، وإن الاستفتاءات التي اجريت من جانب واحد في (سلوفينيا و كرواتيا و البوسنة) والتي يذكر على ان المجتمع الدولي اصبح عليها صفة الشرعية واعترف بانفصالها بشكل منفرد عن يوغوسلافيا، بشكل استثناء، ولا يعد الاستثناء قاعدة"¹¹³.

في 7 كانون الاول 1990، اتخذ برلمان سلوفينيا قراراً بإجراء الاستفتاء على الاستقلال بأغلبية (203) صوتاً مقابل صفر وإمتناع (4) أعضاء عن التصويت، واجري الاستفتاء في 23 كانون الاول 1990، وبلغت نسبة الاقبال (3ر93%) وصوت (7ر94%) لصالح الاستقلال، واعلن رسمياً الاستقلال في (21 يونيو 1991)، واندلعت الحرب بين الجيشين الشعبي اليوغوسلافي والدفاع السلوفيني لمدة عشرة أيام، وقتل خمسة وسبعين شخصاً، وكان عدد القتلى منخفض نسبياً بسبب عدم وجود حرب أهلية، وهذا يرجع إلى إن المجتمع السلوفيني كان متحداً تقريباً حول هدف الاستقلال، ولم يكن هناك فصيل كبير داخل المجتمع السلوفيني ضد القرار الصادر للإستفتاء¹¹⁴.

واجرت البوسنة والهرسك استفتاء يومي 28 و 29 فبراير 1992، واشترط مشاركة (50%) لنجاح الاستفتاء، وكان السؤال هو: هل انت مع بوسنة ذات سيادة، ومستقلة وقابلة للتجزئة عن الهرسك"، وبلغت نسبة المشاركة (99%), وصوت (64%) بنعم للاستقلال، وقد عارض الصرب بشدة محاولة البوسنة للانفصال عن الدولة اليوغوسلافية¹¹⁵.

هناك خلاف فقهي حول طبيعة الاستفتاءات التي تجري من جانب واحد، فمن المرجح إن هذا الاستفتاء لا يدفع عملية السلام إلى الامام، ولابعني ذلك ان الاستفتاء من جانب واحد يمثل استراتيجية غير عقلانية، إلا ان هذه الاستراتيجية قد تنجح وقد لا تنجح، وفي حين لايزال ناغورنو كاراباخ وأوسيتيا جزءان من اذربيجان و جورجيا على التوالي، على الرغم من اجراء الاستفتاء من جانب واحد، إلا إن هذه الاستراتيجية قد نجحت في سلوفينيا، و كرواتيا، والبوسنة والذين اجرروا الاستفتاء من جانب واحد¹¹⁶.

ومع ذلك حتى لو كانت الاستفتاءات من جانب واحد في بعض الاحيان تكون ناجحة وفي بعض الاحيان تكون استفزازية وذات استراتيجية خطيرة، وإنها قد تزيد بشكل كبير من خطر نفوذ الحركات الانفصالية المسلحة¹¹⁷.

¹¹² Micha Germanne, Op.Cit, P65.

¹¹³ Ibid, P65.

¹¹⁴ Wilfried Marxer, Direct Democracy and minorities, p67.

¹¹⁵ Joan Ridao Martin, Op.Cit, P132, James Ker-Lindsay, The Hollow threat of secession in bosnia and harzagovina; legal and political impediments to a unilateral declaration of independence by republika srpska, Isee-research on south eastern Europe, reprographics, Lse, April, 2016,p7.

¹¹⁶ Micha Germanne, Op.Cit, P65.

¹¹⁷ Ibid, P66.

وتشكل الاستفتاءات التي يرعاها الانفصاليون احداً ثوريّة تتعدى النّظام الدّستوري القائم، وهي تحدث دون موافقة مسبقة من دولة الام، ولا تضفي دولة الام الشرعية عليها (غير شرعي)، ويلجأ الانفصاليون إلى ممارسات مثل تخويف النّاخبيين والتّلاعّب بصناديق الاقتراع، على سبيل المثال في حالة استفتاء ترانسنيستريا عام 1991 كانت هناك تقارير من محاولات واسعة النّطاق لتخويف النّاخبيين المؤيدين لمولدوفا في الفترة التي سبقت التّصويت، بما في ذلك قتل النّشطاء المؤيدين لمولدوفا¹¹⁸.

إن الاستفتاءات التي تجري من جانب واحد من المرجح أن ترسخ المظالم بين أعضاء المجموعة المستهدفة، أو بين المكونات التي بدأت الاستفتاء، ونتيجة لذلك قد تدخل في دوامة تصاعدية تنتهي باشتباكات إنصاصالية مسلحة عندما تطلق مجموعة إنصاصالية استفتاء من جانب واحد، قد تلجأ الدولة إلى قمع هذه المجموعة و لاسيما إذا كانت الدولة غير مستعدة من حيث المبدأ لاستيعاب طلب المجموعة¹¹⁹.

إن الاستفتاءات من جانب واحد تقلل من نطاق التسوية التفاوضية، وقد تنشأ من هذه الاستفتاءات ولائيات شعبية تولد القيود التي تفرض على المفاوضات المستقبلية والتي من شأنها أن تعقد الأمور لأن الاستفتاءات التي يرعاها الانفصاليون من جانب واحد عادة ما تتطوّي على مقتربات متطرفة، مثل انفصال القام، وإذا نجح الانفصاليون في توليد ولایة شعبية قوية لمقرباتهم، من المرجح أن تحد من إمكانيات التوصل إلى تسوية سلمية لاحقة مع الدولة، ومن أجل إمكانية التوصل إلى تسوية سلمية لابد أن يتراجع الانفصاليون بشكل كبير عن المطالب التي تمت الموافقة عليها في الاستفتاء¹²⁰.

إن عدد الاستفتاءات التي أجريت على حق تقرير المصير بعد الحرب العالمية الثانية هو (173)، إن نصف هذا العدد يصنف تحت فئة الاستفتاءات المتفق عليها، أما النصف الآخر والبالغ عدده (87) استفتاءً فيصنف تحت فئة الاستفتاءات من جانب واحد، ويلاحظ إن الاستفتاءات من جانب واحد التي ترعاها الدولة نادرة نسبياً فقد بلغت (15) حالة، في حين أجريت (72) استفتاءً إنفراديًّا برعاية الانفصاليين، ومن أصل (87) حالة استفتاء من جانب واحد (50) حالة اختارت الانفصال القام¹²¹.

وبسبب سقوط الشيوعية في أوروبا الشرقية، تم اجراء احادي الجانب في الفترة ما بين عامي 1989-1995، وهو أكثر من نصف الاجمالي (87) حالة في منذ عام 1945، وجدير بالذكر ان (39) حالة من (45) حالة قد أجريت في يوغوسلافيا السابقة، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية السابقة، والدول الخليفة، ومن (39) حالة أجريت (34) استفتاءً احادي الجانب من قبل الانفصاليين والباقي أجريت من قبل الدولة¹²².

ويرى (Peter radan) في معرض تعليقه بشأن استفتاء كيبيك من انه "على الرغم من ان الاستفتاء نفسه لن يكون له أي اثر قانوني ولا يمكن أن يؤدي إلى الإنفصال من جانب واحد، إلا ان "أغلبية واضحة" لصالح الإنفصال، "من شأنها أن تضفي الشرعية على جهود حكومة كيبيك للشرع في تعديل الدستور من أجل الانفصال بالوسائل الدستورية"، فالشرعية السياسية التي

¹¹⁸ Ibid, P68.

¹¹⁹ Ibid, P70.

¹²⁰ Ibid, P70.

¹²¹ Micha Germanne, Op.Cit. p89.

¹²² Ibid, P91. ، دبُّل ويليم و مارطاكس، ثاليا ريفاندومةكتي كوردستان ياساية؟

(2017/9/7) www.millatpress.net

من شأنها أن تأتي من الاستفتاء الذي أظهر رغبة واضحة من جانب سكان كيبيك للافصال من شأنه أن يضع التزاماً على المقاطعات الأخرى مما تجبر الحكومة الاتحادية الدخول في مفاوضات "للتفاوض على تعديلات دستورية إستجابة لتلك الرغبة"¹²³

المطلب الثاني: اجراء الاستفتاء من جانب واحد من قبل المؤسسات غير الرسمية

هي الاستفتاءات التي تنظمها المؤسسات غير الرسمية أو سلطات شبه رسمية (أبخازيا)، ولاينظر إلى هذا النوع من الاستفتاءات على إنها استفتاءات تقرير المصير، بما في ذلك الاستفتاءات التي يقوم بها المواطنون (الاستفتاءات التي تجري على أساس مبادرات المواطنين) وهي الاستفتاءات غير الملزمة.

فإن الاستفتاءات الشعبية المباشرة التي تنظمها كيانات شبه رسمية مثل استفتاء استقلال عام 1991، الذي نظمته حكومة الظل الألبانية الكوسوفية، تنظم هذه الاستفتاءات عادةً من قبل الجهات الحالية الفاعلة¹²⁴.

اجرت كوسوفو في (26-30) سبتمبر لعام 1991 استفتاءً لاعلان الاستقلال، وقد كان السؤال الموجه للمستفتين كالتالي: "هل تقبل مؤسسات ما يسمى بـ"جمهورية كوسوفو؟"، شارك في الاستفتاء (87%) من يحق لهم التصويت، وصوت (99% 75%) بنعم للاستقلال، أما الصرب الذين يشكلون (10%) من مجموع سكان إقليم كوسوفو فقد قاطعوا الاستفتاء، إلا إن هذا الاستفتاء لم يكن له أي قيمة قانونية، لانه كان عبارة عن أمر صادر من قبل قياديي كوسوفو إستناداً إلى أمر الواقع¹²⁵.

أي إن هذا الاستفتاء لم يكن له أي قيمة قانونية تذكر، لانه رفض لأسباب مختلفة -من جانب السلطات الصربيّة وحكومة كوسوفو على حد سواء- ولم يكن هناك -تقريباً- أي إستجابة من جانب المجتمع الدولي، وإن بلغراد لم تقدم دعمها لتنظيم الاستفتاء، لأن دعم الاستفتاء يعني ضمناً إن صربيا تعرف بان كوسوفو مستقلة، كما إنها لم تفعل أي شيء لمنعها، ومن ناحية أخرى، أدانت حكومة كوسوفو بشكل غير متوقع التصويت على انه غير قانوني واعتمد البرلمان الكوسوفي قراراً يدين الاستفتاء على انه هجوم على سيادة كوسوفو، وعلى الرغم من الاستفتاء لم يكن له قيمة قانونية، إلا إن أهميته تكمن في تأثيراته وعواقبه البعيدة المدى¹²⁶.

كما اجريي استفتاء غير رسمي في اقليم كوردستان العراق عام 2005، ففي (17/10/2003) وبحضور حوالي (30) شخصاً من شخصيات، أساتذة الجامعات، والمثقفين والمفكرين، في كل المدن الكردستانية، والذين اجتمعوا في اربيل بـ(فندق برج اربيل)، وتم إعلان "حركة استفتاء اقليم كوردستان"، وتم تشكيل لجنة الاعداد مؤلفة من (10) أشخاص، لكي تشرف على تشكيل

¹²³ Peter radan, secessionist referenda in international and domestic law, Op.Cit, P17.

¹²⁴ Micha Germanne, Op.Cit, P

¹²⁵ Stephen tierny, Constitutional refrendums; The theory and practice of republican deliberation, P.

¹²⁶ Iztok Potokar, The serbs in Kosovo refuse kosovos institutions but are ignored by belgrad
www.unitedexplanation.org.(2017/7/9)

(6) لجان للمدن عن طريق الاجتماعات الجماهيرية الموسعة، وتم تشكيل اللجان: اربيل، سليمانية، خانقين، دهوك، المناطق الكردية في محافظة الموصل، وبعد ذلك تم عقد اجتماع موسع لتلك اللجان وسمي الاجتماع بـ(المؤتمر1) في (25/12/2003)¹²⁷.

وهذه الحركة ادرجت كمنظمة من منظمات المجتمع المدني وطلبت بشكل رسمي الحصول على إجازة التأسيس والعمل من وزارة الداخلية، ووافقت الوزارة على ذلك.

وفي (31/10/2005) وبالتزامن مع إجراء الاستفتاء على الدستور العراقي وإنخاب مجلس النواب العراقي، قامت حركة الاستفتاء بتنظيم اجراء استفتاء على استقلال إقليم كوردستان، وقد كان السؤال الموجه للمستفتين كالآتي : هل تريد أن تكون كوردستان جزءاً من العراق؟ أم ت يريد كوردستان مستقلاً؟

وقد كانت النتيجة كالآتي¹²⁸:

المنطقة	الاستقلال	البقاء مع العراق	مجموع المصوتين	% الاستقلال	البقاء مع العراق%
كركوك	131,274	181	131,582	99,88	0,12
نينوى	165,780	111	165,891	99,93	0,07
ديالى	35,786	627	36,413	98,28	1,72
السليمانية	650,000	5,796	656,496	99,12	0,88
اربيل	622,409	11,289	636,898	98,23	1,77
دهوك	368,163	2,247	370,781	99,39	0,61
المجموع الكلي	1,973,412	20,251	1,998,061	%98,88	%1,12

والسؤال الذي يبرز هنا ماهي الطبيعة القانونية لتلك الاستفتاءات التي يتم اجراؤها من قبل المؤسسات الغير رسمية؟

إن طبيعة هذه الأنواع من الاستفتاءات معقدة، فهي تتوسط حالة استطلاع الرأي و حالة الاستفتاء، إلا ان كفة الميزان هي صالح الاستفتاء، لأن استطلاع الرأي عادة يكون بأخذ عينة عشوائية في مناطق مختلفة و عددها يكون محدودا، بينما في

¹²⁷ مقابلة مع السيد (آسو كريم) عضو اللجنة العليا لحركة الاستفتاء.

¹²⁸ ينظر الموقع الالكتروني:

www.indybay.org

الاستفتاءات التي اجريت من قبل المؤسسات الغير رسمية فان معدل المشاركة قد بلغت أكثر من (%) ٩٠، وإن عدد المشاركين يفوق بكثير عدد المشاركين في استطلاعات الرأي، و مع ذلك يفتقد إلى المعايير التي تتطلب توافرها في الاستفتاءات الحرة النزيهة، من قبيل (سجل الناخبين، المراكز الانتخابية، سرية الت صويت، الرقابة المحلية والدولية، ...إلخ)، و عادة ما تكون هذه الأنواع من الاستفتاءات استشارية، فلاتكون نتيجة الاستفتاء ملزمة لا لإقليم الدولة التي تتطلع للاستفتاء و لا لدولة الام، إلا انه يمكن أن يكون ورقة رابحة يتمسك بها الاقليم لممارسة الضغوط السياسية على دولة الام للحصول على مكاسب سياسية وقانونية.

المطلب الثالث: إجراء الاستفتاء من جانب واحد من قبل المؤسسات الرسمية

قد يتم إجراء الاستفتاء من قبل المؤسسات الرسمية، ولكن من دون موافقة دولة الام، فكيف يتم التعامل مع هذه النوع من الاستفتاءات؟

إن هذه الإستفتاءات تفتقد إلى الأساس القانوني للشرعية، وإن الأساس القانوني ينبع من القانون الوطني أو الإقليمي أو الدستور، فعلى سبيل المثال المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان انشئت من خلال تمرير قانونها من قبل البرلمان، دون دعم من الجهات الفاعلة الأخرى، وخاصة دون موافقة دولة الام، وفي هذه الحالات عندما يتم تمرير القوانين الوطنية أو الإقليمية، هناك فرصه كبيرة لأن لا يجيز المجتمع الدولي الحدث أو لا يعترف بالدولة الناتجة عن ذلك¹²⁹.

إلا إننا لانرى إن إنشاء المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في اقليم كوردستان قد تمت وفق السياقات الدستورية والقانونية، و وفقاً للدستور لا يحتاج إنشاء هذه المفوضية إلى موافقة دولة الام.

وعلى سبيل المثال اصدر البرلمان الكاتالوني قانوناً لإجراء استفتاء الاستقلال من جانب واحد، وبموجب هذا القانون ينظم استفتاء على تقرير المصير¹³⁰، ويكون سؤال الاستفتاء كالتالي: "هل تريد أن تكون كاتالونيا دولة مستقلة في شكل جمهورية؟"¹³¹، ونتيجة الإستفتاء تكون ذات طابع ملزم، وإذا كانت النتيجة لصالح الاستقلال بعد إعلان النتائج من قبل المكتب الانتخابي، فعلى برلمان كاتالونيا أن يعقد في غضون يومين جلسة عادلة لتنفيذ الإعلان الرسمي للاستقلال كاتالونيا¹³²، و "سيعقد الاستفتاء يوم الأحد (١) أكتوبر ٢٠١٧، وفقاً لمرسوم الإعلان الذي سيوقع بعد بدأ نفاذ هذا القانون"¹³³، و "يتم تشكيل مكتب انتخابات كاتالونيا كجهاز مستقل ونزيه و دائم ومرتبط ببرلمان كاتالونيا"¹³⁴، ويصبح هذا المكتب الهيئة المسئولة عن الممارسة الفعلية للحقوق الانتخابية¹³⁵، وقد صدر هذا القانون بدون أي تفویض من برلمان مدريد أو بدون أي موافقة من سلطات مدريد.

¹²⁹ Saki Araida, Op.Cit, P

¹³⁰ المادة (١).

¹³¹ الفقرة (٢) من المادة (٤).

¹³² الفقرة (٣) من المادة (٤).

¹³³ الفقرة (١) من المادة (٩).

¹³⁴ الفقرة (١) من المادة (١٧).

¹³⁵ الفقرة (٢) من المادة (١٧).

واستند إصدار هذا القانون على "الاتفاقيات المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة في (19 ديسمبر 1966)، وفي عام 1977 صادقت عليها مملكة إسبانيا وأصبحت نافذة.... كما إن الدستور الإسباني لعام 1978 نص في المادة (96) على إن المعاهدات الدولية التي صادقت عليها إسبانيا هي جزء من لوائحها الداخلية، ونصت المادة (10-2) إن القواعد المتعلقة بالحقوق الأساسية سوف تفسر الحريات العامة وفقاً للمعاهدات الدولية..... وقد أعرب برلمان كاتالونيا باستمرار عن حقه القاطع في تقرير المصير، وقد تجلّى ذلك في القرار (98/ثالثاً) بشأن حق تقرير المصير للامة الكatalونية التي اعتمدت في 12 ديسمبر 1989، والقرار (7/679) الذي اعتمد في أكتوبر 1998، والقرار (631) بشأن الحق في تقرير المصير والاعتراف بالاستفسارات الشعبية بشأن الاستقلال، الذي اعتمد في (10 مارس 2010)، والقرار (X15) من برلمان كاتالونيا والذي تم بموجبه إقرار إعلان السيادة لحق تقرير شعب كاتالونيا، والقرار (306/الحادي عشر)، الذي صدر في 16 أكتوبر 2016 حول التوجه السياسي العام للحكومة الذي أكد الحق الغير القابل للتصرف في تقرير المصير إن وجدت أغلبية برلمانية موافقة للاستقلال.

إن الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية لعام 2010 بشأن كوسوفو، أكد على إن إعلان الاستقلال من جانب واحد لا ينتهك القانون الدولي، وصدر هذا الرأي بالأغلبية، إلا إن القاضي (كوروما) خرج عن رأي الأغلبية وحذر من أن "رأي المحكمة سيكون دليلاً، ودليل تعليمياً للجماعات الانفصالية في جميع أنحاء العالم، وسيقوض اسقطرار القانون الدولي بشكل خطير"، واثبت الانفصاليون الكاتالونيون إن القاضي كان على حق، من خلال اقرار مشروع قانون "الاستفتاء على تقرير المصير" في البرلمان الكاتالوني، وهذا القانون، الذي لا يمكن إدراجه في النظام القانوني المحلي، يستند إلى تطلعاته في تجسيد القانون الدولي لإجراء الاستفتاء، وفي حال كانت النتيجة إيجابية، يعلن استقلال كاتالونيا من جانب واحد¹³⁶.

وتقول مصادر من الحكومة إن القانون ينص على إجراء استفتاء سيعمل بنفس الطريقة التي أجريت بها انتخابات أو استفتاءات على مدى السنوات الثلاثين الماضية، مع استثنائيين: سيكون له اتحاد انتخابي سيحل محل المجلس الانتخابي، وستضم اللجنة الدولية للضمادات، التي شكلها فقهاء دوليون مرموقون وعلماء سياسيون متخصصون، والهدف من ذلك هو ضمان تنفيذ العملية ديمقراطياً قبل يوم الاستفتاء واثناءه على السواء¹³⁷.

وأجريت الاستفتاء في (1/تشرين الاول/2017)، وصوت (90%) للاستقلال، وبنسبة إقبال بلغت نحو (34%).

وفي اقليم كوردستان "اجتمع ممثلو الأحزاب السياسية الممثلة في البرلمان وحكومة الاقليم وبحضور نائب رئيس اقليم ورئيس الحكومة ونائب المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء مع السيد مسعود البارزاني رئيس اقليم كوردستان في 6/7/2017"، وقرروا:

¹³⁶ Susana Beltran, Separatist referendum law and its impact on the citizens
www.thediplomatinspain.com

¹³⁷ referendum law based on international treaties justifies unilateral action, independence vote receives broad municipal support despite spains opposition
www.vilaweb.cat.(2016/9/8)

¹³⁸ ينظر استفتاء كاتالونيا الحصيلة والنتائج:

- 1 - اجراء الاستفتاء في اقليم كوردستان العراق والمناطق الكوردستانية خارج إدارة الاقليم في يوم (25/ايلول/2017).
- 2 - من يوم انتهاء الاجتماع إلى يوم اجراء الاستفتاء في اقليم كوردستان العراق يعمل الاطراف على تفعيل البرلمان و معالجة المشاكل السياسية وذلك من أجل الحصول على اجماع وطني.
- 3 - قرار تشكييل المجلس الاعلى للاستفتاء برئاسة السيد مسعود البارزاني، كما تقرر تمديد التأريخ 2017/6/12 لكي تحدد الأحزاب السياسية ممثليها.

واصدر رئيس الاقليم الأمر الاقليمي رقم (106) في 2017/6/8، قرار في الفقرة (1) اجراء الاستفتاء العام في 2017/9/25) في جميع انحاء الاقليم والمناطق الكردستانية خارج ادارة الاقليم، وعملية التصويت تكون بصورة سرية و مباشرة وحرة، وتبدأ عملية التصويت من الساعة الثامنة صباحاً و تنتهي في السادسة مساءً¹³⁹، ويكون سؤال الاستفتاء على تقرير المصير كالآتي: "هل ت يريد أن يصبح اقليم كوردستان والمناطق الكردستانية خارج إدارة الاقليم دولة مستقلة؟"، ويكون الجواب على السؤال بنعم أو لا¹⁴⁰، ويجب أن تتتوفر في الناخب أهلية التصويت وفقاً للقوانين والتعليمات النافذة¹⁴¹، وطبع ورقة الاقتراع باللغات الكردية والعربية والتركمانية والسريانية¹⁴²، ويفوز الخيار الذي يحصل على أكثرية الأصوات، وتصبح الادارة عامة لشعب كوردستان بجميع مكوناته¹⁴³، وفيما يتعلق بسجل الناخبين والدعائية والتصويت واجراء الانتخابات فان احكام قانون انتخابات برلمان اقليم كوردستان رقم (1) لسنة 1992 المعدل والقوانين المتعلقة هي التي تكون نافذة¹⁴⁴، وتشرف المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في الاقليم على عملية التصويت وتصدر التعليمات الازمة لسير العملية¹⁴⁵، وتنسق مع المجلس الاعلى للاستفتاء في الاقليم لتنفيذ العملية¹⁴⁶، ولا يحق للمؤسسات الحج كومية والحزبية بأي شكل من الأشكال ان يتدخلوا في شؤون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء¹⁴⁷، وعلى الجهات المعنية افساح المجال لمشاركة جميع افراد الشعب في العملية¹⁴⁸، وضمان مشاركة الجهات الأجنبية ومنظمات المجتمع المدني والاعلام في رقابة عملية الاستفتاء¹⁴⁹، و تعمل المفوضية على العمل من أجل إتاحة الفرصة لمشاركة الناخبين في خارج الاقليم¹⁵⁰.

واصدر مجلس النواب العراقي في (12/9/2017) قراراً نيارياً بشأن اجراء استفتاء اقليم كوردستان قرار فيه ما يلي:

¹³⁹ الفقرة (2) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴⁰ الفقرة (3) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴¹ الفقرة (4) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴² الفقرة (5) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴³ الفقرة (6) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴⁴ الفقرة (7) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴⁵ الفقرة (8) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴⁶ الفقرة (9) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴⁷ الفقرة (10) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴⁸ الفقرة (11) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁴⁹ الفقرة (12) من الامر الاقليمي رقم (106).
¹⁵⁰ الفقرة (13) من الامر الاقليمي رقم (106).

1 - رفض الاستفتاء المقرر اجراءه ضمن حدود إقليم كردستان وفي خارج حدود الإقليم وفي كل الأراضي المتنازع عليها وبضمنها كركوك وإلزام السلطات المختصة باتخاذ ما يلزم لالغائه.

2 - تتحمّل الحكومة العراقية مسؤوليتها في الحفاظ على وحدة العراق وإتخاذ كافة التدابير والقرارات التي تضمن الحفاظ على وحدة العراق.

3 - إلزام الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم ببدء الحوار الجاد لمعالجة المسائل العالقة بموجب الدستور والقوانين النافذة.

وبعد سنتين من تعطيله، اجتمع برلمان إقليم كوردستان في مساء 15/9/2017 وهذه الجلسة كانت استثنائية ومخصصة لمسألة الاستفتاء وحق تقرير المصير، وكان الاجتماع بناء على طلب قانوني من عدد من نواب وبحضور (78) نائباً من أصل (111) نائباً.

وأصدر البرلمان في هذا الاجتماع تفوياً من خمسة نقاط وكالآتي:

اولاً: تفوياً المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء للإشراف على عملية الاستفتاء على استقلال كوردستان في يوم الاثنين المصادف لـ(25/9/2017).

ثانياً: يصادق برلمان إقليم كوردستان على جميع الاجراءات المتخذة من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء و الجهات المعنية.

ثالثاً: فيما يتعلق بالآليات القانونية لادارة عملية استفتاء الاستقلال يجب على المفوضية الاستناد على قانون انتخابات إقليم كوردستان رقم (1) لسنة 1992 المعدل، وقانون المفوضية رقم (4) لسنة 2014، واي قانون آخر متعلق بالموضوع.

رابعاً: يخول برلمان إقليم الجهات المعنية لاتخاذ أي اجراء أو قرار للحصول على حق تقرير المصير.

خامساً: ان تلك النقاط اعلاه، خاص بالاستفتاء المعلن في 25/9/2017.

واجريت الاستفتاء في 25/9/2017، واعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات والاستفتاء في إقليم كوردستان في 27/9/2017 عن نتائج الاستفتاء حيث صوت (73,73%) بنعم لاستقلال كوردستان¹⁵¹.

وأصدر مجلس النواب العراقي قرارات وتصويتات في الجلسة رقم (22) الموافق لـ(25/ايلول/2017)، حيث قرر اتخاذ جملة من القرارات، وجاء في مقدمة هذه الاجراءات "ـ إجراء الاستفتاء من قبل سلطة إقليم كردستان غير دستوري ومخالف لأحكام المادة (1) منه التي نصت على (إن هذا الدستور ضامن لوحدة العراق).

¹⁵¹ ينظر موقع حكومة إقليم كوردستان:

وقد قررت حكومة الاقليم اقليل كوردستان بياناً في (24/10/2017) اعلن فيه "تجميد نتائج عملية الاستفتاء التي اجريت في كوردستان العراق"، إلا ان الحكومة العراقية يصر على الالغاء الكلي للاستفتاء.

المبحث الخامس

موقف القضاء الدستوري من اجراء الاستفتاء من جانب واحد

من المعلوم إن الدستور يعلو على ماعداه من القوانين النافذة في الدولة، فهو القانون الأعلى في الدولة، وان علو الدستور يقتضي وجود قضاء دستوري، حتى لا تقوم أي سلطة من سلطات الدولة على خرق نصوصه وانتهاك احكامه، وعلى هذا النحو فان رقابة القضاء الدستوري تمتد إلى المسائل المتعلقة بانفصال اقليل من أقاليم الدولة، ونعرض فيما يلي لتفاصيل ذلك بعرض كيفية توصل القاضي الدستوري إلى القرار، مستخدماً سلطته في التفسير، وسوف نقتصر في هذا المقام على بيان موقف المحاكم الدستورية في كل من: كندا، اسبانيا، العراق، يوغوسلافيا السابقة من خلال اربعة مطالب متتالية.

المطلب الاول: موقف المحكمة العليا الكندية من استفتاء اقليل كيبيك

اجرت كيبيك استفتاءين بشأن الانفصال في عامي 1980 و 1995، وفي كلا الاستفتاءين صوت الناخبون بفارق ضئيل لاجل البقاء داخل كندا.

طلبت الحكومة الكندية من المحكمة العليا بيان رأيها بشأن مشروعية انفصال كيبيك من جانب واحد، وتضمنت الطلب من المحكمة الاجابة على ثلاثة اسئلة:

1 - بموجب الدستور الكندي، هل يمكن للجمعية الوطنية والسلطة التشريعية أو حكومة كيبيك إحداث انفصال كيبيك من كندا من جانب واحد.

2 - هل يمنح القانون الدولي الجمعية الوطنية والسلطة التشريعية أو حكومة كيبيك الحق في إحداث انفصال كيبيك من كندا من جانب واحد؟ وفي هذا الصدد هل ان حق تقرير المصير بموجب القانون الدولي من شأنه أن يمنح الجمعية الوطنية والسلطة التشريعية أو حكومة كيبيك الحق في إحداث إنفصال كيبيك من كندا من جانب واحد؟

في حالة وجود تعارض بين القانون الدولي والم المحلي حول سلطة الجمعية الوطنية والسلطة التشريعية أو الحكومة بشأن إنفصال كيبيك عن كندا من جانب واحد، أيهما له الاسبقية في التطبيق في كندا؟

أجبت المحكمة على السؤال الاول والثاني بالنفي، وهذا يعني ان السؤال الثالث لا يحتاج إلى الاجابة¹⁵².

شددت المحكمة في قرارها على "المبادئ الاساسية الاربعة في الدستور"، وهذه المباديء هي "الفدرالية والديمقراطية وسيادة الدستور والقانون واحترام الاقليات"، وهذه المباديء هي التي تحدد التعايش، وإن هذه المباديء مرتبطة ببعضها البعض ولا يمكن تجزئتها، وبموجب القانون الدستوري الكندي فان الانفصال بموجب هذه المباديء يستوجب التفاوض على تعديل الدستور الكندي¹⁵³.

وقضت المحكمة بـ "إن انفصال كيبيك من جانب واحد من كندا لايمكن أن يتحقق من خلال الجمعية الوطنية، الهيئة التشريعية أو حكومة كيبيك، من دون أن يكون هناك مفاوضات. ولكي تكون محاولة إحداث إنفصال إقليم من كندا عملاً مشروعاً يجب القيام بها وفقاً للدستور الكندي، وإلا تنتهك النظام القانوني الكندي"¹⁵⁴.

إن الدستور الكندي التزم الصمت بشأن مسألة الانفصال، فهو لا يمنح ولا يحظر هذا الحق، لذلك فان هذه العملية تحتاج إلى التفاوض (التفاوض بين جميع الجهات السياسية الفاعلة ذات الصلة، وهم -الحكومة الاتحادية، كيبيك وغيرها من المحافظات الأخرى، وبما الشعوب الأصلية أيضاً- لتعديل الدستور لتسهيل مسألة الانفصال، وبالرجوع إلى الدستور الكندي فإنه بالأمكان اجراء أي تعديل على الدستور بما في ذلك إدراج نص يبيح إنفصال كيبيك شريطة أن تجرى التعديل وفقاً لإجراءات المنصوص عليها في الدستور.

وبعد تعديل الدستور يستنتج بعض الفقهاء وبحدار انه "يخلق حق شبه دستوري للانفصال" ، في حين يرى آخرون ويتجرون بشجاعة إن كندا لديها الحق في الاعتراف بالانفصال "إلا إن احداث انفصال إقليم أو أكثر عملية مكلفة دستورياً".¹⁵⁵

وإن المفاوضات –إذا اجريت بشكل صحيح من قبل جميع الاطراف- يمكن أن تصل إلى طريق مسدود، وفي هذه الحالة وفقاً لمنظور القانون الدستوري الكندي، إن إنفصال كيبيك عن كندا لن يسمح به بسبب عدم وجود التعديل الدستوري¹⁵⁶.

وفي كل الأحوال فان التعديل الدستوري ضروري لأن فعل الانفصال بهدف تغيير حدود الأرضي الكندية هو بلا شك يتعارض مع الترتيبات الدستورية الحالية¹⁵⁷.

إن قرار المحكمة يشير وبصراحة، إن الإنفصال يمكن أن يتحقق من خلال المفاوضات الداخلية لتعديل الدستور أو اي قانون رسمي آخر¹⁵⁸.

¹⁵² Peter Radan, Constitutional law and secession, Op.Cit, P69.

¹⁵³ Hrbo Florenta, Op.Cit, P138.

¹⁵⁴ انظر نص القرار في الموقع الالكتروني:

(2016/7/9) www.scc.lexum.org

¹⁵⁵ Miodrag A.Jovanovic, Op.Cit, P66.

¹⁵⁶ Peter Radan, Constitutional law and secession, Op.Cit, P71.

¹⁵⁷ Miodrag A.Jovanovic, Op,Cit, P66.

¹⁵⁸ Thomas Y Patreick,The zeitgeist of secession amidst the march towards unification; Scotland, ctalonia, and the future of European union, boston college international and comparative law review, Volume39 , P.

وبالنسبة للاستفتاء فإن المحكمة عبر عن رأيها وأشار إلى ضرورة وجود دعم مناسب من سكان كيبيك لصالح الانفصال، وقضت "نتيجة الاستفتاء، إذا كانت الخطوات الواجب اتخاذها بمثابة تعبير عن الإرادة الديمقراطية، يجب أن تكون خالية من الغموض -تعبير واضح- سواء من حيث صياغة السؤال أو من حيث الدعم الذي يتحقق للانفصال" ، لم توضح المحكمة ما هو المقصود بـ"التعبير الواضح" لذلك هناك أراء بهذا الشأن، فهناك رأي يرى بأن حكم المحكمة يشير إلى الأغلبية المطلوبة هي أكثر من الأغلبية البسيطة، وأشار استطلاع للرأي أجريت فوراً بعد قرار المحكمة العليا ان أكثر من ثلث أربع من سكان كندا يعتقد ان "الأغلبية الواضحة" تعني (50+1%).¹⁵⁹

وقالت المحكمة "من الواضح ان "الشعب" يمكن أن يشمل جزء من السكان في الدولة القائمة".

لذلك فإن المفاوضات تخضع لشروط "مبادئ الفدرالية والديمقراطية وسيادة الدستور والقانون وحماية الأقليات".

واقتصرت المحكمة ان الانفصال الغير الدستوري من جانب واحد لكيبيك ربما يمكن أن ينجح إذا اعترف به المجتمع الدولي، وعلى الرغم من ان الاعتراف ليس ضرورياً لتحقيق إقامة الدولة، اقرت المحكمة في سياق الانفصال "إن وجود ادولة من الناحية العملية يعتمد على اعتراف الدول الأخرى".

أي إن الانفصال من جانب واحد من قبل كيبيك دون تعديل الدستور لن يكون بالضرورة عملاً "غير قانوني" ، إذ ستكون هناك حكومة مستقلة، وتعتبر هذه الحكومة صالحة قانونياً إذا استوفت معايير معينة المنصوص عليها في القانون العام، وإحدى أهم هذه المعايير هي وجود سيطرة فعلية من قبل الحكومة على الأقليم الذي يدعي ان لديه الحق في الحكم، ومن الحقائق التاريخية ان هناك في كثير من البلدان أنظمة معترف بها على انها مشروعة تستمد اصولها من أفعال غير مشروعة¹⁶⁰.

المطلب الثاني: موقف المحكمة الدستورية الإسبانية من استفتاء اقليم كاتالونيا

في (21/يناير/2013) اصدر البرلمان الكاتالوني قراراً باسم (إعلان السيادة)، وذلك باستناده إلى "مبدأ الديمقراطية" ، وبذلك تخلّى عن الاحتجاج الكلاسيكي للسيادة إستناداً إلى مبدأ حق تقرير المصير¹⁶¹.

و رأت المحكمة العليا الإسبانية "انها ليست منح السيادة ولكنها حق مواطني كاتالونيا لاتخاذ قرار بشأن مستقبله السياسي".

وأكّد الحكم على انه "في إطار دستوري، لا يمكن للمجتمع أن يلجأ إلى استفتاء تقرير المصير من جانب واحد، لأن إتخاذ هذا القرار يتم ضمن التكامل في إسبانيا" ، كما نص على إمكانية وجود "تفسير الدستورية" التي تفهم على إنها "طموح سياسي"

¹⁵⁹ Peter Radan, Op.Cit, P72-73.

¹⁶⁰ David Matas, Can Quebec Separate?, law journal, P7.

¹⁶¹ Joan Ridaó Martin, Op.Cit, P115.

الذي يمكن الوصول إليه عن طريق العملية التي تنسجم مع الشرعية الدستورية "احتراماً لمباديء "الشرعية الديمocratique" ، "التعديدية" و "الشرعية" ويمكن الوصول إلى هذا الهدف في إطار عملية إصلاح الدستور¹⁶².

ولاتسمح الحكومة الإسبانية استخدام التفسير الضيق للدستور باعتباره يسمح لاستفتاء على اتفاقيات كالاتشونيا، وبرىء أن الاستفتاء يجب أن يجري على أساس الشعب الإسباني ككل، كونه موضوعاً متعلقاً بـ"السيادة" على الأراضي الإسبانية¹⁶³.

وتحت وطأة قرار المحكمة الدستورية قرر رئيس كاتالونيا في (14 أكتوبر) إلغاء الاستفتاء من جانب واحد، واستبدلها بما يسمى "العملية التشاركية"، التي تتم تحت حماية القوى النظامية الكاتالونية، وذلك بالاستناد إلى المادة (122) من النظام الأساسي للحكم الذاتي.

واجرت "العملية التشاركية" بالتعاون مع (40,930) متطوعاً، وشارك الناخبون في جميع أنحاء كاتالونيا، وبلغ عدد المشاركين في هذه العملية (2,905) نسمة، فضلاً عن (14,000) مواطن كاتالوني يعيشون في الخارج¹⁶⁴.

وعلى اثر ذلك رفع النائب العام للدولة دعوى قضائية ضد رئيس كاتالونيا، وزائب رئيس الحكومة، ووزير التربية والتعليم الذين اتهموا بارتكاب جرائم مختلفة مثل العصيان، تحريف العدالة، وسوء استخدام الموارد العامة...إلخ¹⁶⁵.

المطلب الثالث: موقف المحكمة الاتحادية العليا العراقية من استفتاء اقليم كوردستان

نصت المادة (93) من دستور جمهورية العراق لسنة 2005 على ان "تختص المحكمة الاتحادية العليا بما يأتي : أولاً: الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة".

أي إن المحكمة الاتحادية العليا هي وحدتها التي ينعقد لها الاختصاص لرقابة دستورية القوانين والأنظمة، ولا تملك المحاكم أو الهيئات ذات الاختصاص القضائي في العراق على اختلاف انواعها ودرجاتها ان تتصدى لرقابة موافقة القانون للدستور وعدم خروجه عليه أو مراقبة ما يسمى بدستورية القوانين والأنظمة¹⁶⁶.

ويلاحظ عدم تطابق بين ما ورد في الفقرة (أولاً) من المادة (93) من الدستور والفقرة (ثانياً) من المادة (4) من قانون المحكمة بخصوص نطاق الرقابة التي تمارسها المحكمة الاتحادية العليا، وفي الوقت الذي ينص الدستور بان الرقابة تجري على

¹⁶² Joan Ridao, Op.Cit, P116-117.

¹⁶³ Luis Perez and Marc sanjame, Legalizing secession;the catalan case liuis perez and marc sanjaume, Journal of conflictology, Vol4, No2, 2013, Op.Cit, P7.

¹⁶⁴ Joan Ridao, Op.Cit, P120.

¹⁶⁵ Joan Ridao Martin, Op.Cit, P120.

¹⁶⁶ مها بهجت يونس الصالحي، المحكمة الاتحادية العليا واحتصاصاتها بالرقابة على دستورية القوانين، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، مجلد 11، العدد 21، كانون الاول 2008، ص161.

(القوانين والأنظمة)، يشير قانون المحكمة إلى (القوانين، القرارات، الأنظمة، التعليمات والأوامر)، أي ان نطاق الرقابة بموجب القانون أوسع مما هو منصوص عليه في الدستور.

إن المنطق يقضي باتباع النص الدستوري وإهمال النص القانوني بالقدر الذي يتعارض مع الدستور،...أي انه لا يدخل ضمن نطاق اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا الرقابية النظر في دستورية القرارات والتعليمات والأوامر، وكل تشريع أو عمل من أعمال مؤسسات السلطة يدخل ضمن المفهوم القانوني والاصطلاحى لعبارة (القوانين والأنظمة)، إن ما ورد في قانون المحكمة الاتحادية العليا ونظامها الداخلي متعارض مع الدستور وبالتالي باطل وملغي¹⁶⁷.

ولكن هل هذا يعني امتداد رقابة المحكمة الاتحادية العليا على دستورية القوانين والأنظمة النافذة التي تصدرها السلطة التشريعية والتنفيذية في الأقاليم؟

نصت المادة (121/ أولاً) من الدستور على ان "سلطات الأقاليم الحق في ممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وفقاً لأحكام هذا الدستور....."، والمادة (13/ ثانياً) منه "لايجوز سن قانون يتعارض مع هذا الدستور ويعد باطلاً كل نص يرد في دساتير الأقاليم أو أي نص قانوني آخر يتعرض معه".

إلا إن الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة في دستور 2005، منظمة على المستوى الاتحادي دون الأقاليم، لأن المحكمة الاتحادية تفصل في القضايا المتعلقة بدستورية (القوانين والأنظمة) الاتحادية¹⁶⁸.

تقدم رئيس الوزراء العراقي (حيدر العبادي) بطلب إلى المحكمة الاتحادية العليا لاصدار امر حول عدم دستورية قرار الاستفتاء، وأصدرت المحكمة الاتحادية العليا بياناً بشأن الحكم قائلة "عقدت المحكمة الاتحادية العليا جلستها، اليوم، بحضور الاعضاء كافة ونظرت في الطلبات المقدمة بوقف اجراءات الاستفتاء في اقليم كوردستان وفي المناطق المشمولة بالاستفتاء، وبعد المداولة وتوفير الشروط الشكلية القانونية في الطلبات، اصدرت المحكمة امراً ولائياً بايقاف اجراءات الاستفتاء المنوي اجراؤه بتاريخ 25 سبتمبر 2017، بموجب الامر الرئاسي المرقم (106) في 8 يونيو 2017 الصادر عن رئاسة اقليم كوردستان لحين حسم الدعاوى المقدمة بعدم دستورية القرار المذكور. وذلك إستناداً إلى أحكام المادة (151) من قانون المرافعات المدنية رقم (83) لسنة 1969."

وقد نصت المادة (19) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا على انه "تطبيق احكام قانون المرافعات المدنية (83) لسنة 1969 وقانون الاثبات رقم (107) لسنة 1979 فيما لم يرد به نص خاص في قانون المحكمة الاتحادية العليا وفي هذا النظام".

وبالرجوع إلى قانون المرافعات المدنية وجدنا انه خصص الفصل الثاني لتنظيم "القضاء الولائي" ونصت المادة (151) "من له حق في الاستحصال على امر من المحكمة للقيام بتصرف معين بموجب القانون ان يطلب من المحكمة المختصة إصدار هذا

¹⁶⁷ د.عبدالرحمن سليمان زبياري، السلطة القضائية في النظام الفدرالي - دراسة مقارنة، منشورات زين الحقوقية، ط1، 2013، ص493.

¹⁶⁸ فرمان درويش حمد، اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا في العراق، اطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية القانون والسياسة - جامعة السليمانية وهي جزء من متطلبات نيل شهادة دكتوراه فلسفة في القانون العام، جامعة السليمانية، 2011، ص203.

الأمر في حالة الاستعجال بعريضة يقدمها إلى الحاكم المختص وتقدم هذه العريضة من نسختين مشتملة على وقائع الطلب وأسانيد ويرفق بها ما يعززها من المستندات، وقد نصت المادة (153) في الفقرة (1) على انه "من يصدر الأمر ضده وللطالب عند رفض طلبه أن يتظلم لدى المحكمة التي أصدرته خلال ثلاثة أيام من تاريخ إصدار الأمر أو من تاريخ تبليغه وذلك بتکليف الخصم الحضور أمام المحكمة بطريق الاستعجال".

ولم يصل إلى علمنا على ان سلطات الإقليم قد تظلمت على هذا الأمر خلال المدة المحددة في القانون وبما حبذا لو قام السلطات المعنية في الإقليم بالظلم لدى المحكمة بشأن هذه المسألة.

وأصدرت المحكمة الاتحادية العليا العراقية قراراً في (6/11/2017) بشأن تفسير نص المادة (1) من الدستور التي تنص على (جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي برلماني ديمقراطي وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق)، وجاء في القرار "...ولم تجد المحكمة الاتحادية العليا من خلال استعراض نصوص دستور جمهورية العراق لسنة 2005 و دراستها، نصاً يجيز إنفصال أي من مكونات النظام الاتحادي في جمهورية العراق..."¹⁶⁹.

ثم أصدرت قراراً آخر بشأن استفتاء الانفصال و جاءت فيها "...إن المدعى عليه رئيس إقليم كوردستان ...قد أصدر ...الأمر الإقليمي المرقم (106) في يوم 6/9/2017 ..ان الامر الإقليمي المنوه عنه آنفاً وإجراء الاستفتاء بناء عليه يتعارض ويخالف أحكام المادة (1) من الدستور...وببناء عليه فان الاستفتاء الذي اجري في يوم 25/9/2017 في إقليم كوردستان وفي المناطق الأخرى خارجه ووفقاً للهدف الذي اجري من أجل تحقيقه وهو استقلال اقليم كوردستان والمناطق الأخرى خارجه التي شملت بالاستفتاء، لاسند له من الدستور ومخالف لاحكامه عليه واستناداً إلى أحكام الفقرة (ثالثاً) من المادة (93) من الدستور قرر الحكم بعدم دستورية الاستفتاء الجاري يوم 25/9/2017 في إقليم كوردستان وفي المناطق الأخرى التي شملت به و إلغاء الآثار والنتائج كافة المترتبة عليه..."¹⁷⁰.

المطلب الرابع: موقف المحكمة الدستورية اليوغوسلافية السابقة بشأن استفتاءات الاستقلال

انشأت المحكمة الدستورية في يوغوسلافيا لدعمرأي تيتو، الذي كان يرى ان النزاعات والخلافات داخل المجتمع اليوغوسлавي ينبغي أن لا يحل سياسياً، بل يجب ان تحل عن طريق "موضوعي والتحكيم القانوني"، وقد كان لهذه المحكمة دورها البارز، وهو الدور الذي اعتبره البعض حاسماً كما هو الحال في الحفاظ على الوحدة اليوغوسلافية¹⁷¹.

في كانون الثاني 1990 نظرت المحكمة الدستورية ليوغوسلافيا في اولى حالات المطالبة بحق تقرير المصير، بما في ذلك الانفصال، وحكمت في جميع هذه القضايا ضد حق الانفصال من جانب واحد من الاتحاد اليوغوسлавي¹⁷².

¹⁶⁹ قرار العدد (22/اتحادية/2017).

¹⁷⁰ قرار العدد (89 و 91 و 93/اتحادية/2017) في (20/11/2017).

¹⁷¹ Mates Accetto, On law and politics in the federal balance lessons from Yugoslavia, review of central and east European law, P210.

وقد عرضت اولى هذه القضايا على المحكمة الدستورية في اعقاب تعديلات عام 1989 على دستور جمهورية سلوفينيا "قضية التعديلات الدستورية السلوفانية- واكتد التعديلات على ان سلوفينيا لها الحق في الانفصال من جانب واحد استناداً إلى حق تقرير المصير، وقضت المحكمة "بان الانفصال عن الاتحاد لن يسمح به إلا إذا كان هناك اتفاق بالاجماع من قبل جمهوريات يوغوسلافيا و مقاطعات الحكم الذاتي" .¹⁷³.

وجاء قرار المحكمة استناداً على الفرع الاول من المباديء الأساسية لدستور عام 1974 التي حددت طبيعة و تكوين يوغوسلافيا و حقوق والتزامات الاتحاد، ووفقاً لقرار المحكمة فان حق تقرير المصير والانفصال يتعلق بكافة شعوب يوغوسلافيا، وان هذا التبرير يمكن اعتباره م ن الناحية الدستورية صحيحاً، لكون الانفصال من جانب واحد لا يتعلق فقط بذلك الشعب والجمهورية بل بجميع الشعوب والجمهوريات التي كانت اجزاء من الدولة المشتركة ليوغوسلافيا.

كان قرار المحكمة الدستورية هاماً فيما يتصل بان الانفصال الأحادي الجانب من قبل الجمهوريات غير دستوري، وجاء في حكم المحكمة ان حقوق تقرير المصير والانفصال موجودة لشعوب يوغوسلافيا، إلا إنه يمكن التشكيك بصحة هذا الحق، لانه لاشيء في دستور عام 1974 يربط بين حق تقرير المصير وإنفصال الجمهوريات، ويبدو ان المحكمة بترت قرارها بالاستناد على المادة (1) من دستور عام 1974، التي لم تذكر حق تقرير المصير والانفصال بل إنها تشير إلى يوغوسلافيا باعتبارها "مجتمع دولي من الشعوب المتحدة طوعاً" ، ومع ذلك فانه من الناحية الضمنية منحت المادة (1) حق تقرير المصير والانفصال .¹⁷⁴

وإذا قبل المرء حكم المحكمة بان حقوق تقرير المصير والانفصال موجود في كل شعوب و جمهوريات يوغوسلافيا، فإن هذا يؤدي إلى مشكلة كيف يمكن للجمهوريات ان تتحتج بحق الانفصال، وإذا كان كل من الشعوب والجمهوريات لها الحق في تقرير المصير والانفصال، فيفترض ان كلا منها سيحتاج إلى الموافقة على ممارسة هذا الحق، فإذا ارادت جمهورية الانفصال عليها الحصول على موافقة جميع الشعوب من خلال الجمعية التأسيسية لتلك الجمهورية، ويطلب هذا استفتاءً لكل شعوب الجمهوريات للموافقة على إنفصال تلك الجمهوريات فعلى سبيل المثال في حالة البوسنة والهرسك كانت بحاجة إلى اجراء ثلاثة استفتاءات للحصول على موافقة كل من الشعوب الصربية، الكرواتية .¹⁷⁵.

ويتمكن تبرير شرعية الانفصال بالاستناد على اعلان عام 1970 للسماح بالانفصال بالاستناد على ان الحكومة القائمة لاتتصرف ولا تمتثل لمباديء المساواة في الحقوق و حق الشعوب في تقرير المصير، ولتبرير الانفصال في مثل هذه الحالة، يجب على الشعب أنه يجب أن غير ممثل في الحكومة أو انه يعامل معاملة خاصة، وقد برر الانفصال لعدم وجود المساواة في معاملة السلفينيين والكردوات .¹⁷⁶.

¹⁷² Peter radan, secession and constitutional law in the former Yugoslavia, University of Tasmania law review, Vol 20, No2, 2001, P197.

¹⁷³ Ibid, P197.

¹⁷⁴ , P198. Peter radan,secession and constitutional law in the former Yugoslavia,Op.Cit

¹⁷⁵ Ibid, P199.

¹⁷⁶ Richard F.Lglar, The constitutional crisis in Yugoslavia and the international law of self- determination; Slovenias and croatias right to secede, boston college international and comparative law review, Volume15, Issue1, P237-238.

إلا ان البعض يرى ان عدم المساواة في معاملة سلوفينيا و كرواتيا، ربما لا تصل إلى المستوى التي تعطي تلك الجمهوريتين الحق في الانفصال¹⁷⁷.

وفي السنة التي سبقت إندلاع الحرب في يوغوسلافيا في منتصف عام 1991، حاولت السلطات الاتحادية الشروع في عملية الاصلاح الدستوري في محاولة يائسة للحفاظ على الاتحاد، وفي 17/تشرين الاول /1990، قدمت الرئاسة اليوغوسلافية إلى الجمعية الاتحادية وثيقة بعنوان "مفهوم الهيكل الدستوري لليوغوسلافيا على الأساس الاتحادي"، وكان مشروع هذه الوثيقة عبارة عن مجموعة من المباديء لمزيد من الاصلاح الدستوري، ونص المبدأ (11) من المشروع على انه يحق لكل جمهورية الانفصال عن الاتحاد على أساس استفتاء ناجح ووفقاً للإجراءات المتبعة في الدستور الاتحادي، ولم تدخل الوثيقة في تفاصيل تلك الاجراءات¹⁷⁸.

وكان من المقرر بدء انفصال الجمهوريات عن طريق اجراء استفتاء مواطني تلك الجمهوريات، وإذا فشل الاستفتاء، فإنه بالامكان إعادة الاستفتاء بعد مرور خمس سنوات، ويطلب لانجاح الاستفتاء أن يدللي غالبية المصوتيين بأصواتهم لصالح الانفصال¹⁷⁹.

ولاحظت لجنة التحكيم "بادينتر"¹⁸⁰ انه على الرغم من ان حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية حافظت حتى الآن على شخصيتها الدولية لاسيما في الداخل، إلا ان الجمهوريات اعربت عن رغبتها في الاستقلال:

- في سلوفينيا: اجري الاستفتاء في كانون الاول 1990، اعقبه اعلان الاستقلال في 25 حزيران 1991، الذي علق لمدة ثلاثة اشهر و أكد في 8 تشرين الاول 1991.

- في كرواتيا: اجري الاستفتاء في آيار 1991، واعتمد في 25 حزيران 1991، والذي علق لمدة ثلاثة أشهر و تم تأكيده في 8 تشرين الاول 1991.

- في مقدونيا: اجري الاستفتاء في ايلول 1991 و صوت الناخبون لصالح البقاء داخل رابطة الدول اليوغوسلافية.

- في البوسنة والهرسك: اعتمد البرلمان في 14 تشرين الاول 1991 قراراً بشأن السيادة.

¹⁷⁷ Richard F.Lglar, Op.Cit, P239.

¹⁷⁸ Peter radan, secession and constitutional law in the former Yugoslavia, Op.Cit, P200.

¹⁷⁹ Ibid, P200.

¹⁸⁰ في (27) اغسطس 1991 قامت الدول الاوروبية بعقد مؤتمر للسلام بشان يوغوسلافيا، وقاموا بانشاء لجنة التحكيم، وكانت اللجنة برئاسة السيد روبرت بادينتر، رئيس المجلس الدستوري الفرنسي، إضافة ذلك كانت اللجنة تتتألف من روؤساء المحاكم الدستورية الالمانية والايطالية والبلجيكية والاسبانية، وكانت الولاية المنوحة للجنة غامضة بعض الشيء. Alain Pellet, The opinions of the badinter arbitration committee a second breath for self-determinatin of people, January 1992, Oxford journals, Ejil P1.

ورأت اللجنة ان "جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية في طريقها إلى الحل، وانه يتبعين على الجمهوريات تسوية مشاكل خلافة الدول التي قد تنشأ من هذه العملية تماشياً مع المباديء والقواعد الدولية، مع إيلاء اهتمام خاص بحقوق الانسان و حقوق الشعوب والاقليات"، و "ان الامر متترك لتلك الجمهوريات التي ترغب في العمل معًا لتشكيل رابطة جديدة".

الاستنتاجات

- 1 - من الناحية التاريخية تعد الوحدات الكونفدرالية في امريكا اولى الدول التي مارست استفتاءات الاستقلال في أوائل عام 1860، ومن ثم انتقل إلى اوروبا واجريت اولى استفتاءات الاستقلال في النرويج في عام 1905، ويعتبر الاستفتاء على تقرير المصير من اهم نماذج تطبيق المشاركة الاستفتائية التي يعني اخذ رأي الشعب وتخييره بين الاستقلال والتبعية لدولة ما أو الاتحاد معها، وتنقسم اشكال الاستفتاء إلى ثلاثة انواع الا وهي : الاستفتاء السابق علی إعلان الدولة، الاستفتاء اللاحق على إعلان الدولة، والاستفتاء على تشريع قانون إعلان الاستقلال، ولجأت منظمة الامم المتحدة إلى اسلوب الاستفتاء كوسيلة لتقرير المصير، كما اعتبرته اهم اسلوب للتعبير الحر عن إرادة الشعوب، واصدرت الجمعية العامة ومجلس الامن بهذا الشأن مجموعة من القرارات تضمنت في مجملها التأكيد على استشارة الشعوب.
- 2 - إن الجوانب التنظيمية لاستفتاء تقرير المصير تمر بعدة مراحل، تبدأ بتحديد الجهة المختصة بحق المبادرة في الاستفتاء، واستنتجنا ان الدساتير قد اختلفت في تقرير هذا الحق، فمنها ما يجعله لأحدى سلطات الدولة، للسلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية، أو قد يجعله حقاً مشتركةً بينهما، ومنها ما يجعله لجانب من المستفيدين، وعند صياغة سؤال الاستفتاء لابد من الالز بالاعتبار انه يجب أن يكون السؤال لصالح أو ضد اقتراح الاستقلال، ويجب ان تكون صياغة السؤال واضحة ومبشرة، كما يجب ان يكون هناك تحديد واضح لهيئة الناخبين أي تحديد من له الحق في التصويت ومن ليس له هذا الحق، وفي أغلب الأحيان يحدد القانون أغلبية واضحة لنجاح الاستفتاء.
- 3 - الأصل لإجراء استفتاء تقرير المصير هو انه يجب أن يكون هناك اتفاق مسبق بين دولة الام والإقليم ا لتي تتطلع لإجراء الاستفتاء، وتأخذ الاتفاقية احدى الصور الثلاثة: إتفاقية دولية، اتفاقية ثنائية بدعم دولي، اتفاقية ثنائية . من الناحية الدولية لا تعدد الاستفتاءات جزء من عملية الانفصال ولا يعد شرطاً مسبقاً على الصعيد الدولي، وحالة كوسوفو تأتي ضمن هذا الاطار، أما من الناحية الدستورية، فان الدساتير حول مسألة الانفصال مقسمة إلى عدة أنواع: دساتير تسمح صراحة بالانفصال، دساتير تتضمن حق ضمni للانفصال، دساتير تمنع صراحة حق الانفصال، ودساتير فضلت السكوت في هذه المسألة، وقد استنتج تقرير "لجنة فينسيا" بأنه "بشكل عام يعارض دستور الدولة الانفصال....أما مصطلح "تقرير المصير" على عكس "الانفصال" ليست غريبة عن القانون الدستوري".
- 4 - قد يجري الاستفتاء من جانب واحد، وهذا النوع من الاستفتاء إما يكون برعاية دولة الام أو برعاية الانفصاليين، ولا تنشأ الحاجة إلى إجراء استفتاء من جانب واحد إلا في الحالات التي لا يمكن للأطراف أن تتوصل إلى أ {ضية مشتركة، وإن المجتمع الدولي لا يعترف بالاستفتاءات التي تجري من جانب واحد، ونادرًا ما تلعب أي دور فيها، وان الاستفتاء في هذه الحالة لن يكون له أي اثر قانوني ولا يمكن أن يؤدي إلى الانفصال من جانب واحد. وقد يجري الاستفتاء من جانب واحد

من قبل المؤسسات غير الرسمية كما حصل في كوسوفو في عام 1991، واقليم كوردستان في عام 2005، وقد يجري من قبل المؤسسات الرسمية، كما حصل في كتالونيا واقليم كوردستان في عام 2017.

5 - ويختلف موقف القضاء الدستوري من مسألة الانفصال، وذلك نتيجة لاخلاف تنظيم الدساتير لهذه المسألة، ووجدنا إن معظم أحكام القضاء الدستوري يؤكد على مبدأ السلامة الأقلية والوحدة الوطنية، ومع ذلك هناك محاكم دستورية (المحكمة العليا الكندية) خلقت حق شبه دستوري للانفصال وذلك من خلال إجراءات معينة كالدخول في المفاوضات لتعديل الدستور، إن العقبة الأساسية أمام اجراء استفتاء الانفصال من وجهة نظر المحاكم الدستورية تكمن في الدستور، وممّا تم تعديل الدستور فأن الطريق سيكون ممهداً لإجراء الاستفتاء إذا كان الدستور والقوانين الوطنية تسمح بإجراء الاستفتاء بموجب هذا التعديل.

المراجع

1-المصادر باللغة العربية

1-الكتب

- د.ابراهيم مصطفى، حامد عبدالقادر، احمد حسن الزيات، محمد علي النجاد، مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، 1961، مصر الجزء الثاني.
- د.حمدي علي عمر، استطلاع رأي الشعب أمام القضاء الدستوري- دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، 2004.
- د.داود البارز، حق المشاركة في الحياة السياسية، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 2008.
- د.رافع خضر صالح شبر، د.علي هادي حميد الشكراوي، الاستفتاء وسيادة الدولة العراقية- دراسة في القواعد الدستورية والقانونية للاستفتاء، مركز العراق للدراسات، 2009.
- د.سليمان صالح الغويل، الاستفتاء و أزمة الديمقراطية- دراسة قانونية سياسية مقارنة، منشورات جامعة قار يونس - بنغازي، ط 1، 2003.
- عبدالرحمن سليمان زبياري، السلطة القضائية في النظام الفدرالي- دراسة مقارنة، منشورات زين الحقوقية، ط 1، 2013.
- عبدالقادر محمد القيسي، الاستفتاء الشعبي و أثره في النظام السياسي، المكتبة القانونية- بغداد، 2012.
- د.عصام العطيه، القانون الدولي العام، الطبعة الرابعة.
- عمر سعدالله، مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها في ميثاق وأعمال منظمة الامم المتحدة، 1984.

مجلة قهْلَى زانست العلمية

مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية- اربيل، كوردستان، العراق

المجلد (٣) - العدد (شتاء) ، ٢٠١٨

رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)



10. د.ماجد راغب الحلو، الاستفتاء الشعبي، دار المطبوعات الجامعية، ط2، 1983.
11. د.محسن خليل، النظم السياسية والقانون الدستوري، ط2، منشأة المعرف، 1971.
12. د.محمد كاظم المشهداني، النظم السياسية، الموصى، 1991.
13. د.محمد كمال القاضي، الدعاية الانتخابية والنظام البرلماني المصري، مكتبة مدبولي، 1987.
14. د.منذر الشاوي، الاقتراع السياسي، منشورات العدالة، 2001.
15. د.منذر الشاوي، القانون الدستوري- الجزء الثاني، المكتبة القانونية- بغداد، ط2، 2007.

2-- الاطارات و الرسائل الجامعية

1. عبدالنبي مصطفى، استفتاء تقرير المصير في الصحراء الغربية، اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر- كلية الحقوق، السنة الجامعية: 2013-2014.
2. عمرون محمد، تطور نزاع الصحراء الغربية من الانسحاب الاسبابي إلى مخطط بيكر الثاني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم السياسية والاعلام، جامعة الجزائر، سنة 2006.
3. فرمان درويش حمد، اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا في العراق، اطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية القانون والسياسة- جامعة السليمانية وهي جزء من متطلبات نيل شهادة دكتوراه فلسفة في القانون العام، جامعة السليمانية، 2011.
4. ياسين محمد عبدالكريم الخراساني، المركز الدستوري لرئيس الدولة في الجمهورية اليمنية (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، مقدمة إلى كلية القانون- جامعة بغداد، 2000.

3- الدوريات

1. د.قائد محمد طربوش، الاستفتاء العام وإنخاب رئيس الجمهورية في الدستور اليمني والدستور العربي، مجلة الثوابت، العدد (17)، صنعاء، يوليوا، سبتمبر، 1999.
2. مها بهجت يونس الصالحي، المحكمة الاتحادية العليا واحتياطاتها بالرقابة على دستورية القوانين، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، مجلد 11، العدد 21، كانون الاول 2008.

4- الدساتير والقوانين والقرارات

أ-الدساتير

1-دستور جمهورية فرنسا لسنة 1958

مجلة قهلاي زانست العلمية

مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية - اربيل، كوردستان، العراق

المجلد (٣) - العدد (شتاء) ، ٢٠١٨

رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)



2- الدستور الايطالي لسنة 1947.

3- الدستور السويسري لسنة 2000.

4- دستور جمهورية العراق لسنة 2005.

ب-القوانين

1- قانون انتخابات اقليم كوردستان لسنة 1992.

2- قانون رئاسة اقليم كوردستان لسنة 2005.

3- قانون مجلس الوزراء كوردستان لسنة 1992.

4- قانون استفتاء جنوب السودان لسنة 2009.

5- الامر الاقليمي بشان استفتاء اقليم كوردستان- رقم 106 لسنة 2017.

ج-القرارات

1- قرار الجمعية العامة رقم (637) في 1952.

2- قرار الجمعية العامة رقم (1514) في 1960.

3- قرار الجمعية العامة رقم (2229) في 1966.

4- قرار الجمعية العامة رقم (3162) في 1973.

5- قرار الجمعية العامة رقم (3458) في 1975.

6- قرار مجلس الامن رقم (385) في 1976.

7- قرار مجلس الامن رقم (435) في 1978.

٢-المصادر باللغة الانكليزية

١-الكتب

1. Andre Kreptul, The constitutional right of secession in political theory and history, mises institute working, seatlle university school of law, 2003.
2. Ashleigh Bennett, When is secession legitimate? Comparative constitutionalism, submitted for the LLB (Honours) degree, faculty of law, Victoria university of wellinton, 2014.
3. James Ker-Lindsay, The Hollow threat of secession in bosnia and harzagovina; legal and political impediments to a unilateral declaration of independence by republika srpska, Isee-research on south eastern Europe, reprographics, Lse, April, 2016.
4. Mates Accetto, On law and politics in the federal balance lessons from Yugoslavia, review of central and east European law.
5. Matt Qvortrup, Atale of two referendums elite manipulation or civic engagement? First published in great Britain in 2015 by constitution society, London.
6. Saki Araida, Ryan Bennett, Lauren Burke, Brittany Gaddy, Jessica Mortellaro, Marin Ping, Thomas Williams, Yufei Zhang, Secession referendum framework, Geortgown university, international electoral policy and practices, 2015.
7. Self- determination and secession in constitutional law, Report adopted by the commission at its 41th meeting (Venice, 10-11 December 1999) , Strasbourg 12 january 2000.

٢-الرسائل الجامعية

1. Aksel Erik, Aright to remedial secession, The case of Kosovo and its implication for international, University Oslo, Det juridske fakultet, master thesis, 2010.
2. Micha Germanne, Pax populior casus belli? On the Conflict resolution potential of self-determination referendums, a thesis submitted to attain the degree of doctor of sciences of ETH ZURICH, 2017.

٣-المجلات

1. Benjamin Levites, The Scottish independence referendum and the principles of democratic secession, Brooklyn journal of international law, Volume 41, Issue1, Article8, 2015.
2. Catriona Drew, The East Timor story; International law on trial, eur j int law, 2001, issu 12, Vol4.
3. Christian Marxsen, The crimea crisis an international law perspectine, Heidelberg journal of international law, 2014.
4. Harbo florinta, Secession right –an anti- federal principle? Comparative stady of federal states and the EU, journal of politics and law, Vol1, No3, sptember, 2008.
5. Joe T.Timmons, The referendum in texas on the ordinance of secession, February 23, 1861;the vote, East texas historical, journal volume 11, issue2, article 610, 1973.

6. Luis Perez and Marc sanjame, Legalizing secession;the catalan case liuis perez and marc sanjaume, Journal of conflictology, Vol4, No2, 2013.
7. Miodray A.Jovanovic, Can constitution be of use in the resoliution of secessionist conflect, journal of international law and international relation, Vol5, No2.
8. Nataliaja Shikova, Practing internal self- determination vis-à-vis vital qusts for secession, German law journal, No2, 2016.
9. Peter Radan, Constitutional law and secession: The case of quebec, 2Macarthur, law review, 1998.
10. Peter radan, secession and constitutional law in the former Yugoslavia, University of Tasmania law review, Vol 20, No2, 2001.
11. Peter Radan, Secessionist referenda in international and domestic law, journal 'nationalism and ethnic politics', Volume 18, 2012, Issue 1.
12. Richard F.Lglar, The constitutional crisis in yogoslavia and the international law of self-determination; Slovenias and croatias right to seced, boston college international and comparative law review, Volume15, Issue1.
13. Salman M.A. Salman, South sudan road to independence; Broken promises and lost opportunities, Global Business and developmend law journal, Volum 26, Issue2, 2013.
14. Thomas Musgrave, The western australin secessionist movement, Macquarie law journal, 2003, Vol3.

Thomas Y Patreick,The zeitgeist of secession amidst the march towards unification; Scotland, ctalonia, and the future of European union, boston college international and comparative law review, Volume39 .

پوخته

پرهنگی ماق چارهی خونوسین یهکیکه له پرهنگی نیودهولهتیهکان که میساقی نهتهوه یهکگرتوهکان جهختی لهسهرکردتوهه، دواتر له زوریک له پیککه وتنامه هریمایهتی و نیودهولهتیهکان جهختی لهسهرکرايهوه، ئامانج له مومارهسه کردنی ماق چارهی خونوسین خۆی له دروستکردنی دهولهتیکی سهريهخۆی خاوهن سهروهه دهیینیتلهوه، ئوهش له پیکگه ئاشتی يا بهكارهینانی هیزهوه دهبیت.

مهنتقی بهكارهینانی هیز به گویرهه مادده (4/2) له میساقی نهتهوه یهکگرتوهکان به ناپهوا ئەشماردەکریت، میساقی نهتهوه یهکگرتوهکان ئه و ئامرازانهه دیاری نهکردووه که لهپیکه یهوه مومارهسهی ماق چارهی خونوسین بکریت، بهلام کردهوه نیودهولهتیهکان چەند پیکگه یهکمان پیشان دههات که گرنگترینیان پیفراندومی میلليه.

پیکخراوه نیودهولهتیهکان گرنگیان به بابهتی پیفراندوم داووه ودک ئامرازیک بۆ ماق چارهی خونوسین، پیکخراوه نهتهوه یهکگرتوهکان پیفراندوم به یهکیک له باشترين پیکگه کان دهبینی بۆ بپیاردان له ماق چارهی خونوسین، ئەمەش خۆی لهو بپیارانه دهبینیتلهوه که لهو بارهیهوه دههی کردووه، ههروههه ئئو بابهتے جیگههی بایهخی یاساناسه کان بوبه له بواری نیودهولهتی.

Abstract:

The principle of the right to self-determination is one of the international principles enshrined in the UN Charter, and reaffirmed in many international and regional treaties. The objective of the exercise of the right of peoples to self-determination is the establishment of a sovereign independent state. This is done either by resorting to peaceful means or by the use of force. However, the use of force is regarded contrary to international law in accordance with the Article 2(4) of the UN Charter. The Charter does not specify the means by which self-determination can be declared, but international action provides us with pictures of these methods, including the referendum by people.

The international organizations paid great attention to the issue of the referendum as a means of self-determination. The UN organization considered the referendum the best way for the application of the right of peoples to self-determination and manifested through decisions by the United Nations issued in this regard, as this issue has not been devoid of the concerns of scholars of international law.

The referendum by people reflects the most important aspects of the evolution of political life in semi-direct democratic systems. The semi-direct democracy is depending on the election of representative by the people. But the representatives have not been left with the freedom to act, but the people have a great role in contributing to the affairs of government and political decision-making.

The referendum on self-determination is regarded in the field of constitutional law, as one of the most important examples of the application of referendums, especially after the principle of political self-determination of peoples has become a fundamental human political right.

We discussed in this research, through comparative and analysis, the different dimensions of the right of participation in referendum in international and constitutional laws.